المنهجُ العلمي في دراسةِ الحديثِ المُعلّ

دراسةٌ تأصيلية

تأليف

د.علي بن عبد الله الصياح

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية- جامعة الملك سعود

ملخص البحث

عنوان البحث : "المنهج العلمي في دراسة الحديث المعل".

الباحث : د.علي بن عبد الله الصياح.

تخصصه : السنة وعلومها.

مجال البحث : علوم الحديث.

عدد صفحات البحث : 88.

اشتمل البحث على ما يلي :

1- **مقدمة : وفيها بيان أهمية علم العلل وشرفه وعزته، وسبب كتابة البحث.**

2- **تمهيد، وفيه مطالب:**

المطلبُ الأوَّل: تعريفُ العلة لغةً واصطلاحاً.

المطلبُ الثاني: أوَّلُ من ذكر هذا العلم كنوعٍ من أنواع علوم الحديث.

المطلبُ الثالث: أنَّ الأئمةَ المتقدمين في باب التعليل متفقون في الجملة.

المطلبُ الرابع: أنّ تعاليل بعض الأئمة للأخبار مبنيةٌ –في الغالب- على الاختصار، والإجمال، والإشارة.

المطلبُ الخامس: ذكر بعض أئمة العلل والمبرزين فيه.

المطلبُ السادس: بيان أنّ المؤلفات في هذا الفن كثيرة، ومتعددة الطرائق والمناهج.

3- **الفصل الأوَّل: خطوات دراسة الحديث المُعل.**

4- **الفصل الثاني: أمثـلة تطـبيقية.**

5- **الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات، من ذلك :**

1- **ضرورةُ العنايةِ بعلم علل الحديث بالنسبة للمشتغلين بالحديث وعلومه.**

2- **التوصية بتقرير مقرر خاص لطلبة الدراسات العليا في هذا الفن والبحث فيه، فقد بان لي أنَّ أغلب الخلل الواقع في كلام المعاصرين على الأحاديث نتيجة للقصور في علم العلل وعدم التفطن لدقائقه.**

3- **العناية بكتاب "التمييز " للإمام مسلم بن الحجاج، وكتاب " شرح علل الترمذي" لابن رجب، لمن أراد فهم العلل وطرائقها، وأرى أنَّ الكتابين –من أولهما إلى آخرهما- من أحسن ما يقرر على طلبة الدراسات العليا.**

4- **ضرورة إعادة تحقيق بعض كتب العلل المطبوعة والتي لم تحظ بتحقيق علمي متقن، وعلى رأسها علل ابن أبي حاتم فالنسخة المطبوعة كثيرة السقط، والتحريف، والتصحيف فلا يعتمد عليها كثيراً، وتكميل طباعة ما لم يُكمل منها كعلل الدارقطني.**

5- **التأكيد على طباعة الرسائل العلمية الأكاديمية في علم علل الحديث، لكي يتمكن الباحثون من الاستفادة منها والتنسيق بينها**

هذا وأسأل الله –عز وجل- بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

1 () الجامع لأخلاق الراوي (2/294).

2 () تقدمة الجرح والتعديل (ص 356).

3 () الجرح والتعديل (2/23).

(4) معرفة علوم الحديث (ص 140، 148).

(5) مراد الحميديّ بقوله : وليس فيه كتاب يريد كتاباً جامعاً وشاملاً لجميع الوفيات - بيّن ذلك ابنُ الصّلاح، والذهبيّ -، وإلاَّ فقد أُلفت كتبٌ كثيرةُ في معرفة الوفيات،

(6) سير أعلام النبلاء 19/ 124-125.

(7) علوم الحديث (ص 81).

(8) النكت على كتاب ابن الصّلاح (2/777).

[illegible]

(9) جامع العلوم والحكم (ص 241-242).

(10) شرح عِلَل الترمذي (2/467).

(11) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص 43)، وانظر:النكت على كتاب ابن الصّلاح (2/711).

(12) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/257).

13() أُخذ هذا الموضوع رسائل علمية –دكتوراه- في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومن نعمةِ اللهِ عليّ أنْ كنتُ أحد المشاركين في هذا المشروع القيم.

14() مقدمة كتاب ((الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال)) ص 7.

[illegible] [15] ((... ...))! [illegible]
[illegible].
[illegible]:
6- [illegible] -[illegible]-.
7- [illegible]:
[illegible]: [illegible] .
[illegible] : [illegible] [illegible].
[illegible]: [illegible] الأئمةَ المتقدمين في باب التعليل متفقون في الجملة.
المطلبُ الرابع: أنّ تعاليل بعض الأئمة للأخبار مبنيةٌ –في الغالب- على الاختصار، والإجمال، والإشارة.
المطلبُ الخامس: ذكر بعض أئمة العلل والمبرزين فيه.
المطلبُ السادس: بيان أنّ المؤلفات في هذا الفن كثيرة، ومتعددة الطرائق والمناهج.
8- الفصل الأوَّل: خطوات دراسة الحديث المُعل.
9- **الفصل الثاني: أمثـلة تطـبيقية.**
10- الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات.
11- قائمة المراجع.
12- فهرس الموضوعات.

وبعدُ فهذا "جهدُ المقل والقدر الذي واتاه { وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ}(الطلاق: 7)، وإليه سبحانه وتعالى السؤال أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم، مقتضيا لرضاه، وأن لا يجعل العلم حجة على كاتبه في دنياه وأخراه، وعلى الله قصد السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل"[16].

تمهيد

وفيه مطالب:

15() قال الإمامُ البخاريُّ -رحمة الله عليه- ((ما استصغرتُ نفسي عند أحدٍ إلاّ عند علي بنِ المديني)).تاريخ بغداد (2/17).

16() مقتبس من مقدمة العلائيّ لكتابه "نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد" (ص 36).

المطلب الأوَّل: تعريف العلة لغةً واصطلاحاً.

قَالَ ابنُ فارس:((عَلَّ:العين واللام أصولٌ ثلاثةٌ صحيحة: أحدها: تكرّر أو تكرير، والآخر: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء، فالأوَّل: العلل، وهي الشربة الثانية،...والأصل الآخر: العائق يعوق، قَالَ الخليل: العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه...، والأصل الثالث: العِلةُ: المرض، وصاحبها معتل..)) [17].

واسم المفعول من أعل "مُعَلّ"، واستعمل المحدثون في كلامهم لفظة معلول، قَالَ العراقي:((والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه، وفي كلام الدارقطني، وأبي أحمد بن عدي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي يعلى الخليلي، ورواه الحاكم في التاريخ، وفي علوم الحديث عن البخاري)) [18]، واستعمال البخاري نقله الترمذيُّ في العلل الكبير عن البخاريّ[19].

غير أنَّ كثيراً من أهل اللغة، وبعض المحدثين انتقدوا هذا الاستعمال، قَالَ ابن الصّلاح:((ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة)) [20].

وَقَالَ ابنُ منظور:((واستعمل أَبو إسحاق لفظة الـمَعْلول فـي الـمُتقارِب من العَروض.... والـمتكلـمون يستعملون لفظة الـمَعْلَول فـي مثل هذا كثـيراً؛ قَالَ ابن سيده: وبالـجملة فَلَسْتُ منها علـى ثِقَةٍ ولا علـى ثَلَـجٍ، لأَن الـمعروف إِنَّما هو أَعَلَّه الله فهو مُعَلٌّ)) [21].

17() معجم مقاييس اللغة (12/4-14).

18() التقييد والإيضاح (ص 97).

19() العلل الكبير للترمذي (ص 206).

20() علوم الحديث (ص 81).

21() لسان العرب (11/471) مادة (علّ).

إلاَّ أنّ أهل اللغة أنفسهم ليسوا متفقين على تخطئة هذا الاستعمال، قَالَ العراقيُّ-بعد نقله كلام ابنِ الصّلاح المتقدم-:((وقد تبعه عليه الشيخ محي الدين النوويّ فقال في مختصره: إنه لحن، واعترض عليه بأنه قد حكاه جماعة من أهل للغة منهم قطرب فيما حكاه اللبلي، والجوهري في الصحاح، والمطرزي في المغرب)) [22]، واستعمل هذه اللفظة كبار أهل اللغة منهم: أبو إسحاق الزجاج كما تقدم في كلام ابن منظورٍ[23]، وَقَالَ الفيوميُّ:((والعلة المرض الشاغل، والجمع عِلَل مثل سدرة وسدر، وأعله الله فهو معلول قيل من النوادر التي جاءت على غير قياس وليس كذلك، فإنه من تداخل اللغتين، والأصل أعله الله فَعُلَّ فهو مَعْلُول))[24].

فمما تقدم من عدم اتفاق أهل اللغة على تخطئة استعمال هذه الكلمة، واستعمال كثيرٍ من الأئمة المحدثين لها نستفيد أنّها كلمة صحيحة لغوياً، وإنْ كَانَ الأفصح استعمال كلمة مُعل، لذا قلتُ في عنوان هذا البحث " المنهجُ العلمي في دراسةِ الحديثِ المُعلّ" ولم أقل المعلول مراعاةً للكلمة المتفق عليها دون المختلف فيها، ومراعاةً للأفصح.

<u>العلة والحديث المُعل في الاصطلاح:</u>

ترد كلمة عِلة ومُعَلّ، ومعلول في لسان الأئمة المتقدمين على معنيين:

المعنى الأوَّل: معنى خاص، ويراد به العلة الغامضة في إسنادٍ ظاهرهُ الصحة، وهذه العلةُ الغامضةُ لا يمكن أنْ يوضعَ لها ضابط محدد لأنّ لها صوراً كثيرةً ومتعددةً، فربما تكون اختلافاً في إسنادِ حديثٍ كرفعهِ ووقفهِ، أووصلهِ وإرسالهِ، ونحو ذلك، أو اختلافاً في متنِ حديثٍ كاختصار

22() التقييد والإيضاح (ص 96).

23() انظر : التقييد والإيضاح (ص 96)، فتح المغيث للسخاوي (1/259)، توضيح الأفكار (2/25).

24() المصباح المنير (ص 426) مادة (علّ).

المتن، أو الإدراج فيه، أو روايته بالمعنى ونحو ذلك وفي بعضها دقة وغموض، لا يعلمها إلاّ حذاق هذا الفن، فمن ذلك مثلاً: ما قاله يعقوب بن شيبة السدوسيّ:((كَانَ سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عَنْ اثنين، فيسند الكلام عَنْ أحدهما، فإذا حدّث به عَنْ الآخر على الانفراد أوقفه أو أرسله))[25]، قَالَ ابنُ رَجَب:((ومِنْ هذا المعنى: أنّ ابنَ عيينة كَانَ يروي عَنْ ليث، وابنِ أبي نجيح جميعاً عَنْ مجاهد عَنْ أبي مَعْمر عَنْ علي حديث القيام للجنازة، قَالَ الحميديُّ: فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل في الإسناد أبا معمر إلاّ في حديث ليث خاصة، يعني أنّ حديثَ ابنِ أبي نجيح كَانَ يرويه مجاهد عَنْ علي منقطعاً))[26].

وهذا المعنى هو المراد في كلام كثير من المتأخرين، وهو الذي ذكروه في كتب المصطلح، وهو مراد من تكلم عَنْ أهمية العلل ودقتها وقلة من برز فيها، وقد أشار إليه الحاكم في معرفة علو م الحديث [27]، وعرّفه ابنُ الصّلاح بقوله:((هو الحديث الذي اطلع فيه على علةٍ تقدحُ في صحته مع أنّ ظاهره السلامة منها)) [28]، وعرّفه ابنُ حَجَر بقوله:((هو حديث ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح)) [29].

وعليه يكون الحديث المُعل متفاوتاً من حيثُ الظهور والخفاء، والوضوح والغموض وسيأتي بيان ذلك في الأمثلة التطبيقية والله أعلم.

المعنى الثاني: معنى عام ويراد به الأسباب التي تقدح في صحة الحديث، المانعة من العمل به، قَالَ ابن الصّلاح:((اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال

25() شرح عِلَل الترمذي (2/765).

26() المرجع السابق (2/764-765).

27() (ص 107).

28() علوم الحديث (ص 81).

29() فتح الباقي على ألفية العراقي (1/226).

الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك نجد في كتب عِلَل الحَدِيثِ الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسمّى الترمذيُّ النسخَ علةً من عِلَل الحَدِيثِ)) [30].

وما قاله ابن الصّلاح ظاهر ففي كتاب العلل لابن أبي حاتم، وكتاب العلل للدارقطني أمثلةٌ كثيرةٌ تدلُ على ما قَالَ، وكذلك في تطبيقات الأئمة المتقدمين، فالعلة عندهم لها معنى واسع وشامل، بحيث تشمل ما قاله ابن الصّلاح، والمعنى الخاص المتقدم الذكر- وإنْ كَانَ المعنى الخاص هو مراد من نبه على قلة من تكلم في هذا الفن، وأنَّه علمٌ عزيزٌ وشريف، طُوي بساطه منذ أزمان-.

المطلب الثاني:

أوَّلُ مَنْ ذَكرَ هذا العلم كنوعٍ من أنواع علوم الحديث في كتب المصطلح الحاكمُ أبوعبد الله محمد بن عبد الله النيسابوريّ فإنه قَالَ في معرفة علوم الحديث:((ذكر النوع السابع والعشرين من علوم الحديث هذا النوع منه معرفة عِلَل الحَدِيثِ، وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل))[31]، ثم إنَّ كثيراً ممن كتب في مصطلح الحديث تبع الحاكم في جعل هذا العلم أحد أنواع علوم الحديث، وذكروا تعريفه، وأهميته، وأقسامه، وأمثلة على تلك الأقسام ونحو ذلك من مباحث العلل[32].

المطلب الثالث:

أنَّ الأئمةَ المتقدمين أمثال شعبة بن الحجاج، ويحيى القطان، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري،

30() علوم الحديث (ص 84)، وانظر: ألفية السيوطي شرح أحمد شاكر (ص 59-60).

31() معرفة علوم الحديث (ص 140).

32()تنبيه : عقد الشافعيُّ في كتابه "الرسالة" (ص 210) باباً قال فيه : ((باب العلل في الحديث))، ويقصد بالعلل هنا حِكَم التشريع وعلته، لا العلل في اصطلاح المحدثين.

ويعقوب بن شيبة، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدّارقُطنيّ، وغيرهم في باب التعليل –كمسألة زيادة الثقة، والتعليل بالتفرد بضوابط- متفقون في الجملة وإن وقع منهم بعض الاختلاف الجزئي لأسباب معينة ومما يدل على ذلك:

القصة التي ذكرها ابنُ أبي حاتم قَالَ:((سمعتُ أبى رحمه الله يقولُ: جاءني رجلٌ من جِلةِ أصحابِ الرأي مِنْ أهل الفهم منهم، وَمَعَه دفترٌ فعرضه علىَّ، فقلتُ في بعضها: هذا حديثٌ خطأ قد دَخَل لصاحبه حديثٌ في حديث، وقلتُ في بعضه: هذا حديثٌ باطل، وقلتُ في بعضه: هذا حديثٌ منكر، وقلتُ في بعضهِ: هذا حديثٌ كذب، وسائرُ ذلك أحاديثُ صحاح، فقال: من أين علمتَ أنّ هذا خطأ، وأنَّ هذا باطل، وأنّ هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطتُ وأني كذبتُ في حديث كذا؟ فقلتُ: لا ما أدري هذا الجزء من رواية مَنْ هو، غير أنى أعلم أن هذا خطأ، وأنّ هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، فقال: تدعى الغيب؟ قَالَ قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قَالَ: فما الدليل على ما تقول؟ قلتُ: سلْ عما قلتُ من يحسن مثل ما أحسن فإن اتفقنا علمتَ أنَّا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم، قَالَ: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة، قَالَ: ويقول أبو زرعة مثل ما قلتَ؟ قلت: نعم، قَالَ: هذا عجب.

فأخذ فكتب في كاغذ ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إليّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبا زرعة في تلك الأحاديث فما قلت إنه باطل قَالَ أبو زرعة: هو كذب، قلتُ: الكذب والباطل واحد، وما قلت إنه كذب قَالَ أبو زرعة: هو باطل، وما قلت إنه منكر قَالَ: هو منكر كما قلتُ، وما قلت إنه صحاح قَالَ أبو زرعة: هو صحاح، فقال: ما أعجب هذا تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما، فقلت: فقد علمت أنا لم نجازف، وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا، والدليل على صحة ما نقوله بأن ديناراً نَبْهَرَجا[33] يحمل إلى الناقد فيقول

33() النبهرج: هو الباطل، والرديء من الشيء، لسان العرب (2/217).

هذا دينار نبهرج، ويقول لدينار: هو جيد، فان قيل له: من أين قلت إن هذا نبهرج هل كنت حاضرا حين بهرج هذا الدينار؟ قَالَ: لا فإن قيل له فأخبرك الرجل الذي بهرجه أني بهرجت هذا الدينار؟ قَالَ: لا، قيل: فمن أين قلتَ إن هذا نبهرج؟ قَالَ: علماً رزقت، وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، قلتُ له: فتحمل فصّ ياقوت إلى واحدٍ من البصراء من الجوهريين فيقول: هذا زجاج، ويقول لمثله: هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج وأن هذا ياقوت هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قَالَ: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجا، قَالَ: لا، قَالَ: فمن أين علمت؟ قَالَ: هذا علم رزقت، وكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأنّ هذا الحديث كذب وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه))[34].

وَقَالَ محمدُ بنُ صالح الكِيْلِينِي:((سمعتُ أبا زرعة وَقَالَ لهُ رجلٌ: ما الحُجةُ في تعليلكم الحديث؟ قَالَ: الحجة أنْ تسألني عن حديثٍ لهُ عِلةٌ فأذكرُ علتَه ثم تقصدُ محمد بن مسلم بن وارة، وتسأله عنه، ولا تخبره بأنّك قد سألتني عنه فيذكر علته، ثم تقصدُ أبا حاتم فيعلله، ثم تميزُ كلامَ كلّ منّا على ذلكَ الحديث، فإنْ وجدتَ بيننا خلافاً في علته، فاعلم أنّ كلاً منا تكلم على مراده، وإنْ وجدتَ الكلمة متفقة، فاعلمْ حقيقةَ هذا العلم، قَالَ: فَفَعَلَ الرجلُ، فاتفقت كلمتُهم عليه، فقال: أشهدُ أنَّ هذا العلمَ إلهام))[35].

المطلب الرابع:

أنّ تعاليلَ بعض الأئمة للأخبار مبنيةٌ –في الغالب- على الاختصار، والإجمال، والإشارة فيقولون مثلاً " الصواب رواية فلان"، أو "وَهِمَ فلان" أو "حديث فلان يشبه حديث فلان" أو "دَخَلَ حديثٌ في حديث"[36] ولا يذكرون الأدلة

34() تقدمة الجرح والتعديل (ص 349-351).

35() معرفة علوم الحديث (113)، الجامع لأخلاق الراوي (2/255-256).

36() يتضح هذا من مراجعة عِلَـل ابـن أبـي حـاتم، وعلـل الترمـذي الكـبير،

والأسباب التي دعتهم إلى ذلك القول-مع وجودها عندهم واستحضارهم إياها- وسببُ ذلك أنّ كلامهم في الغالب موجه إلى أناسٍ يفهمون الصناعة الحديثية والعلل والإشارة فيدركون المرادَ بمجرد إشارة الإمام للعلة وذكرها، وقد خشي الأئمة من أنْ يساء الظن بهم إذا تكلموا بهذا الفن عند من لا يحسنه ولا يفهمه.

قَالَ الإمامُ مسلم بنُ الحجاج:((أمّا بعد: فإنك -يرحمك الله - ذكرتَ أنّ قِبَلكَ قوماً ينكرون قولَ القائلِ مِنْ أهلِ العلم إذا قَالَ: هذا حديثٌ خطأ، وهذا حديثٌ صحيحٌ، وفلَانٌ يخطئ في روايته حديث كذا، والصوابُ ما روى فلانٌ بخلافهِ، وذكرتَ أنهم استعظموا ذلكَ مِن قولِ من قاله ونسبوه إلى اغتيابِ الصالحين مِنْ السلف الماضين، وحتى قالوا: إن مِن ادعى تمييز خطأ روايتهم من صوابها متخرص بما لا علم له به، ومدعِ علمَ غيب لا يوصل إليه، واعلم -وفقنا الله وإياكَ- أنْ لولا كثرة جهلة العوام مستنكرى الحق ورايه بالجهالة لما بان فضل عالم على جاهل، ولا تبين علم من جهل، ولكن الجاهل ينكر العلم لتركيب الجهل فيه، وضد العلم هو الجهل، فكلٌّ ضد ناف لضده، دافع له لا محالة، فلا يهولنك استنكار الجهالِ وكثرة الرعاع لما خص به قوم وحرموه فإنَّ اعتدادَ العلم دائرٌ إلى معدنه، والجهل واقف على أهله))[37].

وَقَالَ أبو داود في رسالتهِ إلى أهلِ مكة:((لأنه ضررٌ على العامةِ أن يكشف لهم كل ما كَانَ من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث، لأنَّ علمَ العامة يقصر عَنْ مثل هذا))[38] -وانظر تعليق ابن رَجَب على كلام أبي داود في شرح العلل[39] -.

وقد حَصَلَ ما خشي الأئمة منه فتجد بعض المشتغلين

وعلل ابن عمار، وغيرها من كتب العلل.

37() التمييز (169).

38() (ص 30).

39() (2/806-807).

بالحديث –فضلاً عَنْ غيرهم- يُغْلظ القول للأئمة عند نقله تعاليلهم للأخبار وأنه ما هكذا تُعل الأخبار ونحو ذلك من العبارات؛ لعدم فهمه لمرادهم وكيفية معرفة ذلك، قَالَ أبو حاتم عن حديثٍ ((والحديثُ عندي ليس بصحيح كأنه موضوعٌ)) فتعقبه بعضُ المعاصرين بقولهِ ((كذا قَالَ أبو حاتم-رحمه الله- في العلل، وهل نترك ظاهر إسناد الحديث لكلام الإمام الحافظ أبي حاتم الرازي:(كأنه موضوع) أم نحكم بصحة الحديث بناءً على ظاهر إسناده؟!! علمها عند ربي، ولكن ما شهدنا إلاّ بما علمنا وما كنا للغيب حافظين. فحكمنا على الإسناد بظاهر الصحة وتركنا ما وراء ذلك)) [40]–راجع كلام مسلم وتأمله!!-.

<u>المطلب الخامس</u>: ذكرُ بعض أئمة العلل والمبرزين فيه[41]:

1- أول مَنْ وسع الكلام في علم العلل ودقائقه شعبةُ بنُ الحجاج الواسطي(ت 160هـ) قَالَ ابنُ رَجَب:((وهو أوَّل من وسع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقب عن دقائق علم العلل، وأئمة هذا الشأن بعده تَبَعٌ له في هذا العلم))[42]، وَقَالَ ابن أبي حاتم:((بابُ ما ذُكر من معرفة شعبة بعلل الحديث صحيحه وسقيمه وما فسر من ذلك))[43]، ثم سرد له جملةً من الأخبار الدالةِ على علمه بهذا الشأن.

2- وتبعه تلميذه المبرز يحيى بنُ سعيد القطان (ت 198هـ) قَالَ ابنُ أبي حاتم:((باب ما ذُكر من كلام يحيى بن سعيد في عِلَل الحَدِيثِ))[44]، وسرد له جملةً من الأخبار

40() الصحيح المسند من أحاديث الفتن (ص 336-337).

41() وقد أحصيتُ المبرزين من أئمة العلل - في بحث خـاص - إلـى زمـان ابن حجر فبلغوا ثمانية وأربعين ومائة عالم.

42() شرح عِلَل الترمذي (1/172).

43() تقدمة الجرح والتعديل (ص 157).

44() المرجع السابق (ص 235).

الدالة على علمه بهذا الشأن، وذكر ابنُ رَجَب أنَّ له مؤلفاً في عِلَل الحَدِيثِ[45].

3- وقرين يحيى عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد (ت 198هـ) قَالَ ابنُ أبي حاتم:((باب ما ذُكر من علم عبد الرحمن بن مهدى بعلل الحديث))[46]، وسرد له جملة من الأخبار الدالة على علمه بهذا الشأن، وعبد الرحمن بن مهدي هو القائل:((لأنْ أعرف علةَ حديثٍ هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثا ليس عندي))[47]، وهما أشهر أهل زمانهما في هذا الفن، وأخذ عنهما من جاء بعدهم من أئمة هذا الشأن.

4- ويحيى بن معين أبو زكريا (ت 233هـ) قَالَ ابنُ أبي حاتم:((ما ذكر من علم يحيى بن معين رحمه الله بناقلة الآثار ورواة الأخبار وعلل الحديث))[48]، وسرد له جملة من الأخبار الدالة على علمه بهذا الشأن، وذكر ابنُ رَجَب أنَّ له مؤلفاً في عِلَل الحَدِيثِ[49].

5- وعلي بن عبد الله المديني (ت 234هـ)، وهو مِنْ أبرز مَنْ أظهر هذا الفن وشهره، وأكثر فيه التصنيف، بل إنَّ أئمة الحديث ونقاده مجمعون على تقدمه في هذا الفن على جميع أقرانه[50]، وأقوال العلماء في إمامته وتقدمه في هذا الفن كثيرة؛ قَالَ أحمد بن حنبل:((أعلمنا بالعلل علي بن المديني))[51]، وَقَالَ أبو حاتم:((كَانَ على بن

45() شرح عِلَل الترمذي (2/805)، وتسمية ما ورد به الخطيب دمشق (ص 89).

46() تقدمة الجرح والتعديل (ص 235).

47() معرفة علوم الحديث (ص 140)، ونقل قول عبد الرحمن بن مهدي هذا غير واحد منهم: ابن أبي حاتم في مقدمة العلل (1/10)، وعنده بلفظ (أكتب حديثا ليس عندي).

48() تقدمة الجرح والتعديل (ص 314).

49() شرح عِلَل الترمذي (2/805).

50() هدي الساري (346).

51() المجروحين (1/55).

المديني عَلَماً في الناس في معرفة الحديث والعلل))[52]، وَقَالَ ابن حبان:((وَكَانَ من أعلم أهل زمانه بعلل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم))[53]، وابنُ المديني هو القائل:((ربما أدركتُ علة حديث بعد أربعين سنة))[54]، وَقَالَ أيضاً:((البابُ إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه))[55]، وله مؤلفات عديدة في عِلَل الحَدِيثِ قَالَ محمد بن يحيى: ((رأيتُ لعلي بن المديني كتاباً على ظهره مكتوب المائة والنيف والستين من عِلَل الحَدِيثِ))[56]، وَقَالَ الخطيب البغداديُّ –بعد ذكر عدد من كتب علي بن المديني في العلل وغيره-:((وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة حسب، ولعمري إنَّ في انقراضها ذهاب علوم جمة وانقطاع فوائد ضخمة وَكَانَ علي بن المديني فيلسوف هذه الصنعة وطبيبها ولسان طائفة الحديث وخطيبها رحمة الله عليه وأكرم مثواه لديه))[57]، وعنه أخذ هذا العلم: البخاريُّ، ويعقوبُ بنُ شيبة، وأبو زرعة، وأبو حاتم وغيرهم من المبرزين في هذا الفن.

6- وإسحاق بن راهويه (ت 239هـ) وَقَالَ النسائي: ((لم يكن في عصر أحمد مثل هؤلاء الأربعة: أحمد، ويحيى، وعلي، وإسحاق، وأعلمهم عليّ بالحديث وعلله، وأعلمهم بالرجال وأكثرهم حديثاً يحيى، وأحفظهم للحديث والفقه إسحاق، إلا أن أحمد بن حنبل كَانَ عندي أعلم بعلل الحديث من إسحاق، وجمع أحمد المعرفة بالحديث والفقه والورع والزهد))[58].

52() تقدمة الجرح والتعديل (ص 319).

53() الثقات (8/469).

54() الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/257).

55()المرجع السابق (2/212).

56() المرجع السابق (2/295).

57()المرجع السابق (2/302-304).

58() شرح عِلَل الترمذي (1/213).

7- وأحمد بن حنبل (ت 241هـ) قَالَ ابنُ أبي حاتم:((باب ما ذكر من معرفة أحمد بن حنبل بعلل الحديث بصحيحة وسقيمة وتعديله ناقلة الأخبار وكلامه فيهم))[59]، وسرد له جملة من الأخبار الدالة على علمه بهذا الشأن، ونُقِلَ عنه كلام كثير في العلل من رواية ابنيه: عبد الله وصالح، ومن رواية: المروذي، والميموني وغيرهم.

8- وأحمد بن صالح أبو جعفر المصري (ت 248هـ)، قَالَ الخطيب البغدادي:((كَانَ أحد حفاظ الأثر عالما بعلل الحديث بصيرا باختلافه))[60] وَقَالَ:((كَانَ من حفاظ الحديث واعيا رأسا في علم الحديث وعلله))[61].

9- ومحمد بن إسماعيل البخاريّ أبوعبدالله (ت 256هـ)، قَالَ الترمذيُّ:((ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كثير أحد أعلم من محمد بن إسماعيل))[62].

10- ومحمد بن يحيى الذهلي (ت 258هـ) مؤلف كتاب "عِلَل حديث الزهري"، قَالَ الدارقطني-وحسبك به-:((من أحب أن ينظر ويعرف قصور علمه عن علم السلف فلينظر في عِلَل حديث الزهري لمحمد بن يحيى))[63].

11- ومسلم بن الحجاج (ت 261) وله كتاب"التمييز" وغيره من المؤلفات المشهورة.

12- ويعقوب بن شيبة السدوسي (ت 262هـ) صاحب كتاب " المسند المعلل"، قَالَ الذهبي عنه:((صاحب المسند الكبير المعلل ما صنف مسند أحسن منه))[64].

13- وأبو زرعة الرازي (ت 264هـ).

59() تقدمة الجرح والتعديل (ص 314).

60()تاريخ بغداد (4/195).

61() المرجع السابق (4/199).

62() العلل الصغير مع شرح ابن رَجَب (1/32).

63() السير (12/284).

64() تذكرة الحفاظ (2/577).

14- وأبو داود السجستاني (ت 275هـ).

15- وأبو حاتم الرازي (ت 277هـ).

16- والترمذي (ت 279هـ).

17- وأبو بكر أحمد بن هارون البرديجي (ت 301هـ).

18- وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، قَالَ الذهبيُّ:((ولم يكن أحد في رأس الثلاثمائة أحفظ من النسائي هو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسى وهو جار في مضمار البخاري، وأبي زرعة))[65]، وصناعة العلل واضحة في سننه الكبرى والصغرى.

19- وأحمد بن عمرو بن منصور الأندلسي الألبيري (ت 312هـ)، قَالَ الذهبي:((وبلغنا انه كَانَ بصيرا بعلل الحديث إماما فيه))[66].

20- وأبوالفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الجارودي الشهيد (ت 317هـ) صاحب كتاب "عِلَل أحاديث مسلم"، وكتابه يشهد بإمامته في هذا الفن، قَالَ الصفدي:((إمام كبير عارف لعلل الحديث))[67].

21- وأبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت 323هـ).

22- وعبد الرحمن بن أبي حاتم (ت 327هـ).

23- ومحمد بن عمر أبو بكر التميمي قاضى الموصل يعرف بابن الجعابي (ت 355هـ) قَالَ أبو على المعدل:((كَانَ إماما في المعرفة بعلل الحديث وثقات الرجال من معتليهم وضعفائهم))[68].

24- وأبو أحمد ابن عدي (ت 360هـ).

65() السير (14/133).

66()تذكرة الحفاظ (3/814).

67() الوافي بالوفيات (2/37).

68()تاريخ بغداد (3/28)

25- وإمام العلل في وقته أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت 385هـ).

المطلب السادس:

المؤلفاتُ في هذا الفن كثيرة، ومتعددة الطرائق والمناهج قَالَ ابن رَجَب:((وقد صنفت فيه كتب كثيرةٌ مفردة، بعضها غير مرتبة: كالعلل المنقولة عن يحيى القطان، وعلي بن المديني، وأحمد، ويحيى وغيرهم، وبعضها مرتبة: ثم منها ما رتب على المسانيد: كعلل الدارقطني، وكذلك مسند علي بن المديني، ومسند يعقوب بن شيبة..ومنها ما هو مرتب على الأبواب: كعلل ابن أبي حاتم، والعلل لأبي بكر الخلال الحنبلي..)) [69].

غير أنَّ الموجود منها قليل، والمطبوع أقل، ويظهر أنَّ فقد هذا النوع من الكتب قديم لعدم الاهتمام به وذلك لصعوبته ومشقته قَالَ الخطيب البغداديُّ –بعد ذكر عددٍ من كتب علي بن المديني في العلل وغيره-:((قَالَ أبو بكر:وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة حسب، ولعمري إنَّ في انقراضها ذهاب علوم جمة وانقطاع فوائد ضخمة وَكَانَ علي بن المديني فيلسوف هذه الصنعة وطبيبها ولسان طائفة الحديث وخطيبها رحمة الله عليه وأكرم مثواه لديه، ...قَالَ أبوبكر: مثل هذه الكتب الجليلة كَانَ يجب إن يكثر بها النسخ ويتنافس فيها أهل العلم ويكتبوها لأنفسهم ويخلدوها أحرارهم ولا أحسب المانع من ذلك إلا قلة معرفة أهل تلك البلاد لمحل العلم وفضله وزهدهم فيه ورغبتهم عنه وعدم بصيرتهم به والله أعلم))[70].

ولعلي لا أطيل البحث بسردها، فقد ذُكرتْ مجموعةً في عددٍ من الكتب، وحرص عددٌ من الباحثين على إحصاءها[71]، وسأكتفي بذكر أهم الكتب التي أرى أنها أولى

69() شرح عِلَل الترمذي (2/805-806).

70() الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/302-304).

71() ممن ذكر المؤلفات في العلل : الخطيب البغدادي في الجـامع لأخلاق

من غيرها لصقل طالب الحديث في علم "عِلَل الحَدِيثِ" وهي: التمييز لمسلم بن الحجاج، والعلل الكبير للترمذي، وعلل ابن عمار الشهيد، وعلل ابن أبي حاتم، والتتبع والعلل للدارقطني، وشرح عِلَل الترمذي لابن رَجَب.

ثم ليعلم أنَّ عِلَل الحَدِيثِ مبثوثة في كثير من كتب الجرح والتعديل، والتواريخ، والسنن وغيرها من الكتب، ومن الكتب التي تعد من مظان ذكر عِلَل الأحاديث:

التاريخ الكبير، والأوسط للبخاري،سنن الترمذي، السنن الكبرى والصغرى للنسائي، تهذيب الآثار للطبري، الضعفاء الكبير للعقيلي، الكامل لابن عدي، حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني، السنن الكبرى للبيهقي، التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيحين من قبل الرواة"قسم البخاري" لأبي علي الجياني، تاريخ دمشق لابن عساكر.

وغيرها من الكتب التي تذكر العلل أثناء التراجم، والأبواب.

الراوي وآداب السامع (2/301-302)، وابن رَجَب في شرح عِلَل الترمذي (2/805-806)، وابن الملقن في البدر المنير (1/343-345)، وابن حَجَر في المعجم المفهرس (ص 158-160)، وحاجي خليفة في كشف الظنون (2/1440)، والكتاني في الرسالة المستطرفة (ص 147-148) وممن حرص على إحصاءها: الدكتور: محفوظ الرحمن السلفي –رحمه الله- في مقدمة تحقيقه لكتاب عِلَل الدارقطني (1/47-56)، والأستاذ: إبراهيم بن الصديق في كتاب "علم عِلَل الحَدِيثِ من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام" (1/70-89)، والدكتور: وصي الله عباس في مقدمة تحقيقه لكتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل (1/39-44)، وزاد بعض الكتب الدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التويجري في مقدمة تحقيقه للقسم الأوَّل من عِلَل ابن أبي حاتم (1/64-65)، والدكتور: عبد الله دمفو في كتابه " مرويات الإمام الزهري المعلة" (1/101-103)، والدكتور: محمد التركي في مقدمة تحقيقه للقسم الثالث من عِلَل ابن أبي حاتم (1/47-48).

الفصل الأوَّل

خطوات دراسة الحديث المُعل

سننطلق في بيان هذه الخطوات من نصِ إمامين من أئمة العلل هما: الإمام أبو يوسف يعقوب بن شيبة السدُوسِي[72]، والإمام أبو الحسن علي بن عُمَر الدّارقُطنيّ -رحمة الله عليهما-، قَالَ عبدُ الغني بنُ سعيد الأزدي(ت 409هـ): ((ولم يتكلم أحدٌ على عِلَل الأحاديثِ بمثل كلامِ يعقوب، وعلي بن المديني، والدّارقُطنيّ))[73].

كلامُ يعقوب بنِ شيبة:

قَالَ أبو القاسم علي بنُ الحسن ابن عساكر في تاريخه بعد أنْ ساقَ حديثَ "تابعوا بين الحج والعمرة" من طريق أبي يوسف يعقوب بن شيبة السدوسي قَالَ:((قَالَ أبو يوسف: "تابعوا بين الحج"[74] حديثٌ رواه عَاصِم بن عُبَيد الله بن عَاصِم بن عُمَر بن الخطاب وهو مضطرب الحديث، فاختلف عنه فيه فرواه عَنْ عاصم: عبيد الله بن عُمَر، وشريك بن عبد الله، وسفيان بن عيينة؛ فأمَّا: عبيدُ الله بن عُمَر فإنه وَصَله وجوّده فرواه عنه عَنْ عبد الله بن عَامِر بن ربيعة، عَنْ أبيه، عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر فيه عُمَر، رواه مرة أخرى عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نرى هذا الاضطراب إلا من عَاصِم وقد بين ابنُ عيينة ذلك في حديثه قَالَ علي بن

72() يعقوبُ مع الإمام البخاريّ من أبرز تلاميذ إمام العلل في زمانه علي بن المديني، قال الذهبيُّ في ترجمته: ((صاحب المسند الكبير العديم النظير المُعَلل، الذي تم من مسانيده نحوٌ من ثلاثين مجلداً))، وَقَالَ أيضاً في تذكرة الحفاظ : ((صاحب المسند الكبير المعلل، ما صُنف مسندٌ أحسن منه)). انظر : السير 12/ 476، تذكرة الحفاظ 2/ 577.

73() ترتيب المدارك (2/57).

74()أخرجه: ابن ماجه في سننه كتاب المناسك، باب فضل الحج والعمرة (2/964رقم 2887)، وابن أبى شيبة في المصنف كتاب الحج (3/122)، و أحمد بن حنبل في مسنده (1/25، 3/446-447)، و وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1/119رقم 116)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (1/176رقم 198) وغيرهم.

المديني قَالَ سفيان بن عيينة: كَانَ عَاصِم يقول: عَنْ عبد الله بن عَامِر بن ربيعة عَنْ أبيه عَنْ عُمَر ومرة يقول: عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ عُمَر ولا يقول عَنْ أبيه))[75].

كَلامُ الدّارقُطنيّ:

فقد سئل عَنْ حديثِ عَامِر بنِ ربيعة العدوي عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم:"تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقرَ والذنوبَ" الحديث، فقالَ:((يرويه عَاصِمُ بنُ عُبَيد الله بن عَاصِم بن عُمَر بن الخطاب -ولم يكن بالحافظ- رَواهُ عَنْ عبدِ الله بنِ عَامِر بن ربيعة عَنْ أبيه عَنْ عُمَر، وَكَانَ يضطربُ فيه، فتارةً لا يذكر فيه عَامِر بنَ ربيعة فيجعله عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ عُمَر، وتارةً يذكر فيه، حَدّث به عنه: عُبيد الله بن عُمَر، ومحمد بن عَجلان، وسفيان الثوري، وشريك بن عبد الله، واختلف عنهم؛ رواه ابنُ عُيينة عنه فبانَ الاضطراب في الإسناد من قبل عَاصِم بن عُبَيد الله لا من قِبل من رواه عنه، فأمّا روايةُ عبيد الله بن عُمَر عَنْ عَاصِم فرواهُ زُهير، وابن نمير، وعبدة بن سليمان، وأبو حفص الأبار، وأبو بدر، ومحمد بن بشر عَنْ عبيد الله فاتفقوا على قولٍ واحدٍ، وأسندوه عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ أبيه عَنْ عُمَر، وخَالفهم علي بن مسهر، وأبو أسامة، ويحيى بن سعيد الأموي فرووه عَنْ عبيد الله، ولم يذكروا في الإسناد عَامِر بن ربيعة، ورواه ابنُ عجلان عَنْ عَاصِم فَجَوّد إسناده خالدُ بنُ الحارث عنه، وخَالفه بكرُ بنُ صدقة عَنْ ابن عَجلان فلم يذكر في الإسناد عَامِر بن ربيعة، وتابعه الليثُ بنُ سعد على إسناده إلا أنه وقفه، ورواه الثوريُّ عَنْ عَاصِم واختلف عنه؛ فقال حسينُ بنُ حفص: عَنْ سفيان عَنْ عَاصِم عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ أبيه عَنْ عُمَر، وخَالفه أبو أحمد الزبيريّ فرواه عَنْ الثوري فنقَصَ من إسنادهِ عَامِر بنَ ربيعة، ورواه محمدُ بنُ كثير عَنْ الثوري عَنْ عَاصِم عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ أبيه عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر فيه عُمَر، ورواهُ شَريكُ بنُ عبد الله عَنْ عَاصِم، واختلف عنه فأسنده يحيى بن طلحة

75() تاريخ دمشق (25/259).

عَنْ شَريك وجوّد إسنادَه، وخَالفه أسباطُ بنُ محمد عَنْ شريك فلم يذكر في الإسناد عامرا، وَقَالَ عثمانُ بنُ أبي شيبة عَنْ شريك عَنْ عَاصِم عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ أبيه عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر عُمَر، ورواهُ سفيانُ بنُ عيينة عَنْ عَاصِم فجوّد إسنادَه وبين أنّ عاصماً كَانَ يضطرب فيه فمرةً ينقصُ من إسنادهِ رجلاً ومرةً يزيد فيه، ومرةً يقفه على عُمَر، وَقَالَ ابنُ عُيينة: وأكثر ذلك كَانَ يقوله عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ أبيه عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم..))[76].

بيّن يعقوبُ بنُ شيبة، والدّارقُطنيّ في كلامِهمَا السابق علةَ حديث عُمَر بن الخطاب عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم ((تابعوا بين الحج والعمرة...)) بياناً شافيا، واشتمل بيانهما لعلة الحديث على عدة خطوات مرتبة:

<u>الخطوة الأولى</u>: جمعُ طرق الحديث، والنظر فيها مجتمعةً:

قَالَ الخطيبُ البغداديّ -رحمة الله عليه-:((والسبيلُ إلى معرفةِ علةِ الحديث أنْ يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط، كما أخبرنا أبوبكر أحمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني بنيسابور قَالَ: سمعتُ أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي يقول: سمعتُ عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعتُ نعيم بن حماد يقول: سمعت ابن المبارك يقول: إذا أردتَ أن يصحَ لكَ الحديث فاضرب بعضه ببعض))[77].وَقَالَ علي بنُ المديني -رحمة الله عليه-:((البابُ إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه))[78]، وَقَالَ يحيى بنُ معين -رحمة الله عليه-:((اكتب الحديث خمسين مرة، فإنّ له آفات كثيرة)) [79]، وَقَالَ ابنُ حَجَر:((ويحصل معرفة ذلك بكثرة

76() عِلَل الدّارقُطنيّ (2/127-131).

77() الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/295-296).

78()المرجع السابق (2/212).

79() المرجع السابق.

التتبع وجمع الطرق))[80] فهذه الخطوة هي الطريق الموصل والمُبيّن لبقية الخطوات.

<u>الخطوة الثانية</u>: تحديد مدار الحديث، والتعريف به وبيان حاله:

بدأ يعقوبُ بذكرِ الراوي الذي تلتقي عنده الأسانيد وهو مدار الحديث وذكرَ اسمه كاملاً فقال ((تابعوا بين الحج" حديثٌ رواه عَاصِم بن عُبَيد الله بنِ عَاصِم بنِ عُمَر بن الخطاب وهو مضطرب الحديث "، ونحوه قول الدّارقُطنيّ: ((يرويه عَاصِمُ بنُ عُبَيدالله بن عَاصِم بن عُمَر بن الخطاب ولم يكن بالحافظ)).

فالخطوة الثانية تحديد الراوي مدار الحديث والتعريف به من حيثُ اسمُهُ ونسبُهُ ومولدهُ ووفاتهُ وموطنهُ وأشهر أو أبرز أو أجل شيوخه وأشهر تلاميذه[81]، وكلام يعقوب والدارقطني يفيد بعض ذلك.

وقد عُني المحدثون بمعرفة الرجال من جميع النواحي المتقدمة فمن الناحية الاسمية، عُنُوا بإزالة الإبهام وتعيين أسماء الرواة وآبائهم وكناهم وألقابهم وأنسابهم، وضبطوا ذلك بغاية الدقة، وبينوا ما هو على ظاهره من الأنساب وما ليس على ظاهره، وميزوا كلَّ راوٍ عما سواه تمييزاً دقيقاً[82]، وكذلك عُنُوا بتواريخ الرواة مولداً ووفاةً وسماعاً[83]، قَالَ السخاويُّ:((تواريخ الرواة والوفيات...وهو فنٌ عظيم الوقع من الدين، قديم النفع به للمسلمين، لا يستغنى

80() نزهة النظر (ص 45).

81() يستفاد أشهر الشيوخ وأشهر التلاميذ من الاستقراء، أو من نصوص النقاد في ترجمته، أو من اختيار البخاري في التاريخ الكبير، أو ابن أبي حاتم في الجرح، أوالذهبي في الكاشف.

82() انظر لمعرفة المصنفات في هذا : بحوث في تاريخ السنة المشرفة (183-191)، وموارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (396-402) وكلاهما للدكتور: أكرم العمري.

83() انظر لمعرفة المصنفات في هذا المرجعين السابقين.

عنه،..))[84]، والاستفادةُ من تواريخِ الرواة لا يقتصر على العلة الخفية بل على الظاهرة أيضاً كالوضع في الحديث.

وللمتقدمين أقوال كثيرة دقيقة دالة على مدى اهتمامهم بهذا الجانب من علوم الحديث، فمن تلك الأقوال: قولُ سفيان الثوري: ((لما استعمل الرواةُ الكذب، استعملنا لهم التاريخ))[85]، وقولُ حفص بن غياث: ((إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين))[86]، وقولُ حسّان بن زيد: ((لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ، نقول للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه))[87].

وهذا التعريف من الأهمية بمكان حيث إنّ أسماء الرجال وأنسابهم وكناهم قد تتشابه مما يوقع الباحث في أوهامٍ كبيرة، قَالَ المعلميُّ -رحمة الله عليه- ((الأسماء كثيراً ما تشتبه ويقع الغلط والمغالطة فيها...وقد يقول المحدث كلمة في راوٍ فيظنها السامع في آخر، ويحكيها كذلك وقد يحكيها السامع فيمن قيلت فيه ويخطئ بعض من بعده فيحملها على آخر، ففي الرواة المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، والمغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حزام الحزامي، والمغيرة بن عبد الرحمن بن عوف الأسدي، حكى عباس الدوري عَنْ يحيى بن معين توثيق الأوّل، وتضعيف الثالث، فحكى ابنُ أبي حاتم عَنْ الدوريّ عَنْ ابن معين توثيق الثاني ووَهّمه المزيُّ، ووثق أبو داود الثالث وضعف الأوَّل، فذكرت له حكاية الدوريّ عَنْ ابن معين فقال: غَلِط عباس، وفي الرواة محمد بن ثابت البناني ومحمد بن ثابت العبدي وغيرهما...وفي الرواة عُمَر بن نافع مولى ابن عُمَر، وعمر

84() فتح المغيث (3/ 310).

85() الكامل (1/ 84)، الكفاية (ص 119).

86() الكفاية (ص 119).

87() الجامع للخطيب 1/ 131.

بن نافع الثقفي..))[88].

وقد كَثُرتْ أوهام المحققين المعاصرين في تسمية الرواة وأنسابهم، وتجرءوا على كتب السلف، بل قد وَهّموا الأئمة في ذلك!! والله المستعان.

ولا بدَّ هنا مِنْ التنبه إلى:

1- عدم التوسع في التعريف بالمدار إذا كَانَ مشهوراً بحيث تخرج الترجمة عَنْ مقصودها الأصلي وهو التعريف بالراوي المدار لا ترجمته ترجمةً مستوفية، فمثلاً سعيد بن المسيب، وسالم بن عبدالله بن عُمَر، ونافع مولى ابن عُمَر، والزهري، ومالك بن أنس وغيرهم من كبار الأئمة المشهورين بالثقة والعدالة لا حاجة للإطالة في تراجمهم لشهرتهم بل يكتفى بتعريف مختصر، وأمَّا غير المشهور فلا بدَّ من التوسع في ترجمته إذ قد تكون العلة من قبله.

2- العناية بالرجوع إلى المصادر الأصلية المتقدمة التي عُنيت بهذا الجانب – كتاريخي البخاري الكبير، والأوسط، والجرح والتعديل وغيرها- قدر الإمكان؛ لأنّ في رجوع الباحث للمصادر الأصلية المتقدمة تعميقاً لعلاقة طالب العلم بها، وفهماً لكلامهم في هذا الشأن، ودُرْبة على طرائقهم في التأليف وغير ذلك من الفوائد.

ويبين في هذه الخطوة أيضاً حال الراوي من حيثُ القوة والضعف، ويراعى الباحثُ في دراسة حال المدار أموراً:

1- هل هو ثقة أم ضعيف أو مختلف فيه؟ فإن كَانَ متفقاً على توثيقه يذكر أنه متفق على توثيقه، ويذكر ما يدل على ذلك من أقوال الأئمة –بإيجاز- وهذا يجعل القارئ يزداد طمأنينة لهذا الحكم، وكذلك إن كَانَ متفقاً على ضعفه، وإن كَانَ مختلفاً فيه فيراعى البسط والتفصيل في حاله.

88() التنكيل (1/62-63).

2-هل حديثه عَنْ جميع شيوخه متساوٍ أم فيه تفصيل؛ فقوي عَنْ بعضهم، وضعيف عَنْ البعض الآخر.

3-هل حديثُ تلاميذهِ عنه متساوٍ أم فيه تفصيل؛ فبعضهم أقوى من بعض.

4-هل حديثه مستقيم طوال عمره أم طرأ عليه تغير واختلاط؟ وهل هذا التغير ضار أم غير ضار؟ وهل حدّث بعد التغير أم لا؟وهل ظهرت له مناكير بعد التغير أم لا؟، ولا بدَّ من تحديد مبدأ التغير والاختلاط بدقة.

5-هل حديثه في جميع الأماكن متساوٍ أم فيه تفصيل؟ وسببُ ذلكَ.

6-هل وُصف بالتدليس؟ وهل ثبت عنه ذلك؟ وما نوعُ تدليسه؟ وهل هو مكثر منه أم مقل؟ وهل تدليسه عام في شيوخه أم خاص ببعض الشيوخ؟ وهل يدلس عَنْ الثقات فقط أم عَنْ الثقات والضعفاء؟ وكيفية تعامل الأئمة مع حديثه المدلس[89].

7-هل هو ممن يرسل عَنْ شيوخه؟ وهل ثبت عنه ذلك؟ فإن ثبت أنه يرسل ينظر في ثبوت سماعه من شيوخه؟ ويعتنى بكلام الإمام البخاري في تاريخه الكبير والأوسط وتصرفاته في الصحيح[90].

وللشيخ: عبد الرحمن المعلمي -رحمة الله عليه- كلامٌ نفيسٌ في كيفية البحث عَنْ أحوال الرواة في كتب الجرح والتعديل في كتابه القيّم "التنكيل" لعلي أذكره باختصار خشية الإطالة، وإنْ كَانَ جديراً بأن يذكر كاملاً بحروفه، قَالَ[91]:((من أحب أن ينظر في كتب الجرح والتعديل

89() يستفاد في هذا الباب من كتاب "منهج المتقدمين في التدليس" تأليف: ناصر الفهد، تقديم الشيخ: عبد الله السعد.

90()و لا بدّ من التنبه إلى أنّ البخاري لم يستوعب في تواريخه جميع الرواة فلا يكتفى بالرجوع إليه، بل لا بد من مراجعة عموم كتب التواريخ.

91() التنكيل (1/62-72).

للبحث عَنْ حال رجل وقع في سندٍ فعليه أن يراعي أموراً:

الأوَّل: إذا وجد ترجمة بمثل ذاك الاسم فليتثبت حتى يتحقق أن تلك الترجمة هي لذاك الرجل...

الثاني: ليستوثق من صحة النسخة وليراجع غيرها إن تيسر له ليتحقق أنّ ما فيها ثابت عَنْ مؤلف الكتاب.

الثالث: إذا وجد في الترجمة كلمة جرح أو تعديل منسوبة إلى بعض الأئمة فلينظر أثابتةٌ هي عَنْ ذاك الإمام أم لا؟

الرابع: ليستثبت أن تلك الكلمة قيلت في صاحب الترجمة فإنّ الأسماء تتشابه...

الخامس: إذا رأى في الترجمة "وثقه فلان" أو ضعفه فلان" أو "كذبه فلان" فليبحث عَنْ عبارة فلان فقد لا يكون قَالَ "هو ثقة" أو "هو ضعيف" أو " هو كذاب"...

السادس: أصحاب الكتب كثيراً ما يتصرفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره وربما يخل ذلك بالمعنى..

السابع: قَالَ ابن حَجَر في لسان الميزان (1/17):وينبغي أن يتأمل أيضا أقوال المزكين ومخارجها... فمن ذلك أن الدوري قَالَ عَنْ بن معين انه سئل عَنْ ابن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي أيهما أحب إليك فقال بن إسحاق ثقة وسئل عَنْ محمد بن إسحاق بمفرده فقال: صدوق وليس بحجة، ومثله أن أبا حاتم قيل له: أيهما أحب إليك يونس أو عقيل؟ فقال: عقيل لا بأس به وهو يريد تفضيله على يونس وسئل عَنْ عقيل وزمعة بن صالح فقال: عقيل ثقة متقن وهذا حكم على اختلاف السؤال وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة أهل الجرح والتعديل ممن وثق رجلا في وقت وجرحه في وقت آخر...

الثامن: ينبغي أن يبحث عَنْ معرفة الجارح أو المعدل بمن جرحه أو عدله...

التاسع: ليبحث عَنْ رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه مستعيناً على ذلك بتتبع كلامه في الرواة واختلاف الرواية عنه في بعضهم مع مقارنة كلامه

بكلام غيره...

العاشر: إذا جاء في الراوي جرح وتعديل فينبغي البحث عَنْ ذات[92] بين الراوي وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة...)).

والحق أنّ كلام المعلمي هذا ينبغي أن يقرر على طلاب السنة وعلومها في الدراسات العليا مع شرحٍ وتطبيق، وأرجو أن يتحقق هذا، والله الموفق.

ومما تقدم يتبين:

أ - أنّ دراسة حال الراوي ليست بالأمر الهيّن –كما يظن البعض- بل ربما راجع الباحث عشرات الكتب، ودرس عشرات الأسانيد للبحث عَنْ فائدة معينة، أو التحقق منها، وربما بدأ بدراسة حال الراوي من مولده ونشأته إلى وفاته لاستخلاص حكم دقيق لحاله، وتأمل حال النقاد في هذا الباب:

قَالَ أبو زرعة:((نظرتُ في نحو ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر فلا أعلمُ أنى رأيتُ حديثاً له لا أصل له وهو ثقة))[93].

وَقَالَ محمدُ بنُ إبراهيم بن أبي شيخ الملطي:((جاء يحيى بنُ معين إلى عفّان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة فقال: أما سمعتها من أحد؟ قَالَ: نعم حدثني سبعة عشر نفسا عَنْ حماد، قَالَ: والله لا حدثتك، فقال: إنما هو درهم، وأنحدرُ إلى البصرة فأسمع من التبوذكيّ قَالَ: شأنك، فانحدر إلى البصرة وجاء إلى التبوذكي فقال له: أما سمعتها من أحد؟ قَالَ: سمعتها على الوجه من سبعة عشر وأنت الثامن عشر، قَالَ: وما تصنع بهذا؟ قَالَ: إنّ حماد بن سلمة كَانَ يخطئ فأردت أن أميّزَ خطأه من خطأ غيره فإذا رأيتُ أصحابه اجتمعوا على شيء علمتُ أنّ الخطأ من

92() كذا وقع، ويبدو أنّ في الكلام سقطاً، والله أعلم.

93() الجرح (5/189).

حماد نفسه...))[94].

قَالَ ابن حبان:((ولقد دخلتُ حمص وأكثر همي شأن بقية فتتبعت حديثه وكتبت النسخ على الوجه وتتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه فرأيته ثقة مأمونا ولكنه كَانَ مدلسا..))[95].

ب- أنَّ من يعتمد على الكتب المتأخرة فقط –كما هو الجاري في كثير من الأحيان!!- دون الرجوع إلى المصادر الأصلية المتقدمة من تواريخ وسؤالات وعلل وغيرها قد قصّر وربما فاته شيء كثير عَنْ هذا الراوي المعين،و الله المستعان.

<u>الخطوة الثالثة</u>: ذكر الرواة عَنْ المدار وبيان اختلافهم عنه:

بعد تحديد المدار، والتعريف به وبيان درجته في الرواية ذكر يعقوب بن شيبة الرواة عَنْ المدار وبين اختلافهم فقال ((فاختلف عنه فيه فرواه عَنْ عاصم: عبيد الله بن عُمَر، وشريك بن عبد الله، وسفيان بن عيينة؛ فأمَّا: عبيدُ الله بن عُمَر فإنه وَصَله وجوّده فرواه عنه عَنْ عبد الله بن عَامِر بن ربيعة، عَنْ أبيه، عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر فيه عُمَر، رواه مرة أخرى عَنْ عُمَر عَنْ النبي صلى الله عليه وسلم))، وَقَالَ الدّارقُطنيّ:((حدّث به عنه: عبيد الله بن عُمَر ومحمد بن عجلان وسفيان الثوري وشريك بن عبد الله واختلف عنهم...)).

فالخطوة الثالثة ذكر الرواة عَنْ المدار وبيان اختلافهم واتفاقهم عَنْ المدار، قَالَ ابن حَجَر:((فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف))[96] ويراعي هنا أموراً:

1-التأكد من سلامة الإسناد إلى الراوي عَنْ المدار، وأنه ثابت عنه فإن لم يكن ثابتاً فلا يعتمد عليه ولا يذكر إلاّ

94() المجروحين (1/32).

95() المرجع السابق (1/200).

96()النكت (2/711).

من باب التنبيه عليه.

2-التأكد من عدم وجود اختلاف على الراوي عَنْ المدار فإن كَانَ هناك اختلاف يُدْرس للتحقق من الرواية الراجحة.

3-دراسة حال الراوي وبيان درجته من حيثُ الرواية ولا يتوسع في ترجمته بل يذكر ما يفي بالغرض، ويتنبه إلى أنّ العلة ربما تكون من المدار، وربما تكون من الرواة عنه ويتضح هذا بنهاية الخطوة الرابعة والتي فيها الموازنة بين الراويات وتمحيصها فإن كانت العلة من الراوي عن المدار فيراعى في بيان حاله ما تقدم في الخطوة الثانية.

4-ترتيب الروايات عَنْ المدار حسب الاتفاق والاختلاف؛ فيُقال مثلاً: اختلف عَنْ الزهري على خمسة أوجه:

الأوّل: رواه فلان،وفلان –في الراجح عنه- عَنْ الزهري بذكر الوجه.....

الثاني: رواه فلان،وفلان –في الراجح عنه- عَنْ الزهري بذكر الوجه. وهكذا.....

<u>الخطوة الرابعة</u>: الموازنة بين الروايات وبيان الراجح وأسباب الترجيح:

بعد الخطوات السابقة بين يعقوب بن شيبة، والدّارقُطنيّ أنّ سبب الاضطراب في الحديث من عَاصِم بن عُبَيد الله نفسه لا من الرواة عنه، وذكَرَا ما يدلُ على ذلك فقالَ يعقوبُ ((ولا نرى هذا الاضطراب إلا من عَاصِم وقد بين ابنُ عيينة ذلك في حديثه قَالَ علي بن المديني قَالَ سفيان بن عيينة: كَانَ عَاصِم يقول: عَنْ عبد الله بن عَامِر بن ربيعة عَنْ أبيه عَنْ عُمَر ومرة يقول: عَنْ عبد الله بن عَامِر عَنْ عُمَر ولا يقول عَنْ أبيه))، وَقَالَ الدّارقُطنيّ:((ورواه سفيانُ بنُ عيينة عَنْ عَاصِم فجود إسناده وبين أن عاصما كَانَ يضطرب فيه فمرة ينقص من إسناده رجلا ومرة يزيد ومرة يقفه على عُمَر...)).

إذن الخطوة الرابعة الموازنة بين الروايات وبيان الراجح

وأسباب الترجيح وهذه من أهم خطوات الدراسة وبها يتميز الناقد البصير من غيره، ومن خلالها يتبين دقة نظر الباحث، وعمق معرفته بالعلل، ومنها يعرف فضل علم الأئمة المتقدمين وبراعتهم ودقتهم، ويتنبه الباحث - في هذه الخطوة - إلى أمور:

الأمر الأوَّل:

أن لا يحاكم الباحثُ الأئمةَ والنقادَ المتقدمين على ضوء معلوماته ومعارفه التي استمدها من بعض الكتب المتأخرة والتي قد تخالف بعض مصطلحات الأئمة المتقدمين وعباراتهم، فيعمد إلى تغليط الأئمة في مصطلحاتهم فيفوّت على نفسِهِ علماً كثيراً، من ذلك مثلاً لفظة (مرسل) معناها عند المتأخرين: ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لكنَّ الأئمة المتقدمين يوسعون معناها بحيثُ تشمل الانقطاع؛ من ذلك مثلاً قول ابن أبي حاتم-رحمة الله عليه- في كتاب العلل:((سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيث رَوَاهُ الفِرْيابِيُّ، عَنْ عُمَر بنِ رَاشِد، عَنْ يَحْيَى بنِ إِسْحَاقَ بنِ عَبْد اللّه بنِ أَبِي طَلْحَة، عَنْ الْبَرَاء، عَنْ النَّبِيّ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:الرِّبَا اثنان وسَبْعُون بَابَا، أدناها مِثْلُ إتيانِ الرَّجُلِ أُمَّهُ))، قَالَ أَبِي: هو مرسل، لم يدرك يَحْيَى بنُ إِسْحَاق الْبَرَاء، و لا أدرك والدُهُ الْبَرَاء))[97].

ومن ذلك أيضاً لفظة (حسن) قَالَ ابنُ حَجَر -تعليقاً على قول العراقيّ: وقد وُجد التعبير بالحسن في كلام الشيوخ الطبقة التي قبل الترمذي كالشافعي-:((أقول: قد وُجد التعبير بالحسنِ في كلام مَنْ هو أقدم من الشافعي، قَالَ إبراهيمُ النخعيّ: كانوا إذا اجتمعوا كرهوا أنْ يخرجَ الرجلُ حسانَ حديثه، وقيل لشعبة: كيفَ تركتَ أحاديثَ العرزميّ وهي حسانٌ؟ قَالَ: مِنْ حسنها فررت.

ووُجد "هذا من أحسن الأحاديث إسناداً" في كلام علي بن المديني وأبي زرعة الرازي وأبي حاتم ويعقوب بن

97() العلل (1/381 رقم 1136)، وانظر أيضاً المسألة رقم (1184).

شيبة وجماعة، لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده، فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله بل وفي عبارة أحمد بن حنبل فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك))[98].

ومن ذلك أيضاً لفظة (منكر) قَالَ ابنُ حَجَر:((وهذا مما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمامُ أحمدُ والنسائيّ وغيرُ واحد من النّقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده))[99].

وَقَالَ ابنُ رَجَب:((ولم أقف لأحد من المتقدمين على حدّ المنكر من الحديثِ وتعريفهِ، إلاّ على ما ذكره أبو بكر البرديجيّ الحافظ، وَكَانَ مِنْ أعيان الحفاظ المبرزين

98()النّكت على كتاب ابنِ الصّلاح (1/424).
وللأخ الدكتور:خالد الدريس دراسةٌ معمقةٌ حول مصطلح الحسن بنوعيه في رسالته العلمية-دكتوراه- "آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته ولغيره" قال في خاتمتها :((1- استعمل المحدثون مسمى (الحسن) لأغراض متعددة , وتنوعت معانيه التفصيلية عندهم ولكن كل تحسيناتهم لا تخرج عن أحد أمرين:
أ-تحسين احتجاجي: وهو استحسان الحديث لقوته ويدخل في ذلك الصحيح والحسن لذاته وحديث الراوي المختلف فيه , والحديث الذي فيه ضعف محتمل, والحديث الضعيف المعتضد بمثله.
ب-تحسين إعجابي: وهو استحسان الحديث لميزة فيه , ويدخل في ذلك: الحديث الغريب والحديث المتضمن فائدة في الإسناد أو المتن , والإسناد العالي , وحسن المتن.
2-استعمل المحدثون الحسن في بواكير ظهوره كثيراً بمعنى الحسن الإعجابي , وَكَانَ هذا الاستعمال أسبق في الظهور من الحسن الاحتجاجي
3- استعمل الحسن وأطلق على الحديث الصحيح عند الشافعي وابن المديني وأحمد بن حنبل والبخاري ويعقوب بن شيبة وغيرهم
4- ظهر لي من دراستي لمصطلح الحسن عند الأئمة النقاد قبل الترمذي تنوع استعمالاتهم له , ويظهر لي من حيث العموم أنهم استعملوه بغرض عام ولم يكن لديهم تعريف محدد دقيق له , ويظهر لي أنهم كانوا يعنون به القبول العام, فهو أشبه ما يكون بمصطلح صالح عند أبي داود, إذ صرح أنه ينطوي تحته الصحيح وما يشبهه وما يقاربه وما ليس فيه ضعف شديد)) انظر (3/1308)، وقد توسع في بيان هذا بشواهده في (1/495).

99()النّكت على كتاب ابنِ الصّلاح (2/674).

فـي العلـل:أنَّ المنكـرَ هـو الـذي يحـدث بـه الرجـلُ عـن الصـحابة، أو عـن التـابعين عـن الصـحابة، لا يعـرف ذلـك الحديث - وهو متـن الحـديث - إلا مـن طريـق الـذي رواه فيكون منكراً))[100].

ومن ذلك أيضاً لفظة (مجهول) قَالَ ابنُ رَجَب:((وَقَــالَ يعقـوبُ بـنُ شـيبة: قلـتُ ليحيـى بـنِ معيـن: مـتى يكـون الرجـل معروفـاً؟ إذا رَوَى عنـه كـم؟ قَـالَ:إذا روى عـن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم فهــو غير مجهول. قلتُ:فإذا روى عن الرجـل مثـل سـماك بـن حرب وأبي إسـحاق؟ قَـالَ:هـؤلاء يـروون عـن مجهـولين، انتهى.

وهذا تفصيلٌ حَسَن، وهو يخالفُ إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه.

وابنُ المديني يشترط أكثر من ذلك، فـإنه يقـولُ فيمـن يروي عنه ابن أبي كثير وزيد بن أسلم معـاً:أنـه مجهـول، ويقول فيمن يروي عنه شـعبة وحـده:إنـه مجهـول، وَقَـالَ فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم:هو معــروف. وَقَــالَ فيمــن روى عنــه عبـد الحميـد بــن جعفــر وابــن ليهعة:ليس بالمشـهو. وَقَـالَ فيمـن يـروي عنـه المقـبري وزيـــد بـــن أســـلم:معـــروف. وَقَـــالَ فـــي يُســـيع الحضرمي:معروف. وَقَالَ مرة أخـرى: مجهـول روى عنـه ذَرٌ وحـــده. وَقَـــالَ فيمـــن روى عنـــه مالـــك وابـــن عيينة:معروف.

وقـد قسـم المجهـولين مـن شـيوخ أبـي إسـحاق إلـى طبقات متعددة، والظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية

100() شرح عِلَل الترمذي (2/653).

الجماعة عنه. وَقَالَ في داود بن عامر بـن سـعد بـن أبـي وقاص:ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة.

وكـذا قَـالَ أبـو حـاتم الـرازي فـي إسـحاق بـن أسـيد الخراساني: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة مـن المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بيـن العلمـاء، وكـذا قَـالَ أحمد في حصين بن عبد الرحمن الحـارثي: ليـس يعـرف ما روى عنه غير حجاج بن أرطأة وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً. وَقَالَ في عبد الرحمـن بـن وعلـة: إنه مجهول، مع أنه روى عنه جماعة، لكن مـراده أنـه لـم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلمـاء، وقـد صـحح حـديث بعض من روى عنه واحـد ولـم يجعلـه مجهـولاً، قَـالَ فـي خالد بن سمير: لا أعلم عنه أحد سوى الأسود بـن شـيبان ولكنه حسـن الحـديث. وَقَـالَ مـرة أخـرى: حـديثه عنـدي صحيح.

وظـاهر هـذا أنـه لا عـبرة بتعـدد الـرواة، إنمـا العـبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات))[101].

<u>الأمر الثاني:</u>

إتباعُ الأئمةِ المتقدمين في تعليلهم للأخبار، وعدم التسرع في الرد عليهم، وهذا من باب الإتباع المحمود لا التقليد المذموم، قَالَ ابنُ رَجَب:((قاعدةٌ مهمةٌ: حذّاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال، وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أنَّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عَنْ سائر أهل العلم))[102]، وما قاله ابنُ رَجَب يتعذر في مثل هذه الأزمنة مما يجعل الأمر كما قَالَ ابنُ حَجَر:((قد تقصرُ عبارة المعلل منهم فلا يفصحُ بما استقر في نفسه من

101() شرح عِلَل الترمذي (1/377-380).

102() شرح عِلَل الترمذي (2/757-758).

ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى كما في نقد الصيرفي سواء، فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه، وهذا الشافعيّ مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول: "وفيه حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث"، وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل، وحيثُ يصرح بإثبات العلة، فأمَّا إن وجد غيره صححه فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما، وكذلك إذا أشار إلى المعلل إشارةً ولم يتبين منه ترجيح لإحدى الروايتين، فإنْ ذلك يحتاج إلى الترجيح، والله أعلم))[103]، وَقَالَ أيضاً ((وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه، وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد))[104].

وتأمل قصة السائل مع أبي حاتم المتقدم ذكرها[105].

وتأمل أيضاً هذه القصة التي ذكرها أبو يعلى الخليليُّ قَالَ: أخبرنا علي بنُ عُمَر الفقيه قَالَ: حدّثنا أبو محمد عبد الرحمن بنُ أبي حاتم قَالَ: سمعتُ أبي يقول: دخلتُ قَزوين سنةَ ثلاث عشرة ومائتين مع خالي محمد بن يزيد، وداود العقيلي قاضيها، فدخلنا عليه فدفع إلينا مَشْرَسا[106] فيه مسند أبي بكر فأولُ حديثٍ رأيتُه فيه حدثنا شعبةُ عَنْ أبي التَيّاح عَنْ المغيرة بن سُبَيْع عَنْ أبي بكر الصديق قَالَ: قَالَ النبيّ صلى اللهُ عليه وسلم:"يخرج الدجالُ من أرضٍ يقال لها: خراسان يتبعه أقوامٌ كأنّ وجوههم المجانُّ المُطرَقَةُ"[107]، فقلتُ: ليس هذا من حديث شعبة عَنْ أبي

103() النكت على كتاب ابن الصّلاح (2/711).

104() النكت (2/726).

105() ص 10.

106() هو الجلد المدبوغ. القاموس (2/696).

107()أخرجه : الترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب ما جاء من أين يخرج

التَيّاح!، وإنما هو من حديثِ سعيد بن أبي عَرُوبة وعبد الله بن شَوْذَب عَنْ أبي التَيّاح، فقلتُ لخالي: لا أكتبُ عنه إلاّ أن يرجع عَنْ هذا، فقال خالي: أستحي أن أقول، فخرجتُ ولم أسمعْ منه شيئا))[108].

وذكرها ابنُ أبي حاتم في الجرح والتعديل[109] باختصار فقال ((سمعتُ أبي يقول: داود بن إبراهيم هذا متروك الحديث كَانَ يكذب، قدمتُ قزوين مع خالي فحمل إلي خالي مسنده فنظرتُ في أول مسند أبي بكر فإذا حديث كذب عَنْ شعبة فتركته وجهد بي خالي أن اكتب منه شيئا فلم تطاوعني نفسي ورددتُ الكتب عليه)).

هذه القصة التي وقعت لأبي حاتم وعمره ثمانية عشر تبيّن مدى ما وَصَل إليه القوم من سعة حفظ، وسرعة استحضار، ودقة نقد، وقوة في الحق، فالحديثُ ورجالهُ وطرقهُ تجري مع أنفاسهم كما يجري الهواء، وعندما يسمعون الخطأ والوهم لا يقاومون الدافع الشرعي المتأصل في نفوسهم في رد وتصحيح هذا الوهم والخطأ مهما كانت منزلة الواهم والمخطئ، فلا محاباة في الذّب والدّفاع عَنْ سنة المصطفى صلى اللهُ عليه وسلم لا لقريبٍ ولا لشريفٍ، وهذا في الحقيقة من حفظ الله لهذا الدين.

وقصصُ أئمةِ الحديثِ وأخبارهُم في هذا البابِ كثيرةٌ جداً[110]، فعلى طالب العلم أنْ يعرفَ للقومِ منزلتهم،

الدجال (4/441 رقم 2237)، وابن ماجه في سننه كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج (2/1353-1354رقم 4072)، وابن أبي شيبة في المصنف (7/494)، وأحمد بن حنبل في مسنده (1/190رقم 12) وغيرهم وَقَالَ الترمذي"حسن غريب"، وإسناده قويّ لا ينزل عَنْ درجة الحسن، وقد كتبتُ في تقويته جزءاً.

108() الإرشاد (2/696-697)، وذكرها القزويني في التدوين في أخبار قزوين (3/2) ، والذهبي في سير أعلام النبلاء (17/62) وإسنادها صحيح.

109() (3/ 407رقم 1866) .

110() انظر: الجرح (2/71)، المجروحين (1/29،32،54)، الكامل (1/109)، الكفاية في علم الرواية (146، 567) ، الجامع" للخطيب (2/39)، تهذيب الكمال (17/439).

وقدم صدقهم فيتأنّى كثيراً عندما يهم بمخالفتهم أو تعقبهم خاصةً في جوانب الحديث الدقيقة كالعلل.

قَالَ ابنُ رَجَب-بعد ذكره حديث أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت: كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء[111] -:((وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق منهم: إسماعيل بن أبي خالد، وشعبة، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسلم بن الحجاج، وأبو بكر بن الأثرم، والجوزجاني، والترمذي، والدارقطني،...وَقَالَ أحمد بن صالح المصري الحافظ: لا يحل أن يروى هذا الحديث-يعني أنه خطأ مقطوع به فلا تحل روايته من دون بيان علته، وأمّا الفقهاء المتأخرون: فكثيرٌ منهم نظر إلى ثقةِ رجالهِ فظنَّ صحته، وهؤلاء يظنون أنَّ كلَّ حديثٍ رواه ثقة فهو صحيحٌ ولا يتفطنون لدقائق علم عِلَل الحَدِيثِ))[112].

111() أخرجه: أبوداود في سننه كتاب الطهارة، باب في الجنب يؤخر الغسل، (1/58رقم 228)، والترمذي في جامعه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل(1/202رقم 118)، وابن ماجه في سننه ،كتاب الطهارة، باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء، (1/192رقم 581)، والنسائي في السنن الكبرى ،كتاب عشرة النساء، باب ما عليه إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك (5/332رقم 9052)، وأحمد بن حنبل في المسند (6/43، 106، 109، 146، 171)، وغيرهم.

112() فتح الباري لابن رَجَب (1/362-363).

الأمر الثالث:

أهمية معرفة قرائن الترجيح التي طبقها الأئمة للموازنة بين الروايات المعلة، قَالَ ابن رَجَب:((معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إمّا في الإسناد، وإمّا في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق عِلَل الحَدِيثِ))[113].

وَقَالَ ابن حَجَر:((والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن))[114].

وَقَالَ ابنُ عبد الهادي عَنْ قبول زيادة الثقة:((فيه خلاف مشهور فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقاً، ومنهم من لا يقبلها، والصحيحُ التفصيلُ وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كَانَ الراوي الذي رواها ثقة حافظا ثبتا والذي لم يذكرها مثله أو دونه في الثقة كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس قوله:"من المسلمين" في صدقه الفطر، واحتج بها أكثر العلماء، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها ومن حكم في ذلك حكما عاما فقد غلط بل كل زيادة لها حكم يخصها ففي موضع يجزم بصحتها..وفي موضع يغلب على الظن صحتها.. وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة.. وفي موضع يغلب على الظن خطأها.. وفي موضع يتوقف في الزيادة))[115].

وَقَالَ العلائيُّ:((وأمَّا أئمةُ الحديثِ فالمتقدمون منهم كيحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كعلي بن المديني وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة، وكذلك من بعدهم كالبخاريّ، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازيين، ومسلم، والنسائي، والترمذي،

113() شرح عِلَل الترمذي (2/467-468).

114()النكت (2/687).

115() نقله الزيلعي في نصب الراية (1/336-337).

وأمثالهم، ثم الدارقطني والخليلي كلُّ هؤلاء يقتضي تصرفهم في الزيادة قبولاً وردّاً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحدِ منهم في كل حديث، ولا يحكمون في المسألة بحُكْمٍ كُليّ يعم جميعَ الأحاديث، وهذا هو الحق الصواب كما سنبينه إن شاء اللهُ تعالى..))[116].

قرائنُ الترجيحِ عند حفاظ الحديث ونقاده:

والأئمةُ يصرحون -أحياناً - بهذه القرائن والطرق، وأحياناً تفهم وتستنبط من صنيعهم، فمن تلك الطرق والقرائن:

- -الترجيح بالحفظ والإتقان والضبط، ونصوصُ الحفاظ الدالة على هذه القرينة كثيرة؛ من ذلك قول ابن أبي حاتم:((سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ليلى سنان قَالَ: قَالَ سلمان: لا نؤمكم ولا ننكح نساءكم،قَالَ أبو محمد: ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أوس بن ضمعج عن سلمان قلت: أيهما الصحيح؟ قالا: سفيان أحفظ من شعبة، وحديث الثوري أصح))[117]، وقد عقد الترمذي في آخر جامعه فصلاً ذكر فيه تفاضل أهل العلم في الحفظ والإتقان والضبط، فيراجع مع شرح ابن رَجَب[118].
- -الترجيح بالعدد والكثرة، قَالَ الشافعي:((العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد))[119]، وَقَالَ النسائيّ:((قَالَ ابنُ المبارك: الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك ومعمر وابن عيينة فإذا اجتمع اثنان على قول أخذنا به وتركنا قول الآخر، قَالَ أبو عبد الرحمن: وذكر ابنُ المبارك هذا الكلام عند أهل الحديث))[120] وَقَالَ

116() نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد (ص 209).

117() العلل (1/406رقم 1215).

118() شرح عِلَل الترمذي (1/153).

119()شرح عِلَل الترمذي (1/425).

120()السنن الكبرى (1/632)، وانظر: عِلَل الترمذي الكبير (ص 144).

الدارقطني:((روى مالك في الموطأ عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة: كَانَ النبي [illegible]

[illegible]

---

121 () الأحاديث التي خولف فيها مالك (43-44).

122 ()نظم الفرائد (201).

123 () الكامل (2/100، 4/308).

[illegible]

- [illegible][126]، وهذا أصح الحديثين زاد فيه رجلا، قَالَ أبي: أضبط الناس لحديث ثابت وعلى بن زيد حماد بن سلمة بين خطأ الناس))[127]، وَقَالَ ابن عمّار الشهيد:((وقوله "وإذا قرأ فأنصتوا" هو عندنا وَهم من التيمي، ليس بمحفوظ لم يذكره الحفاظ من أصحاب قتادة مثل سعيد ومعمر وأبي عوانة والناس))[128]، وقد عني أئمة العلل بتقسيم الرواة عن الأئمة المشهورين وجعلهم طبقات وبينوا من يقدم منهم عند الاختلاف، وأقوالهم مبثوثة في كتب العلل، وكتب الجرح والتعديل[129]، وأحسنُ من ذكر نصوصهم مجتمعة ابنُ

124() العلل (1/ 349رقم 1029)

125() الكامل (1/201) وانظر : الكامل (1/421، 3/418، 4/78، 6/229، 286).

126()كذا وقع ويبدو أنّ هناك سقطاً وقد تكررت هذه المسألة برقم (1209) وفيها " ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم" وهو الصواب، وقد راجعت الروايات عن حماد فرأيتها متفقة على ذكر أم سلمة.

127() العلل (1/405رقم 1211).

128() عِلَل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم (ص 73،77)، وانظر: سنن الدارقطني (1/331)، والتتبع للدارقطني (211)، وسنن البيهقي (2/156).

129() من ذلك : عِلَل ابن أبي حاتم (1/228)، تاريخ الدارمي عن ابن

رَجَب في شرح عِلَل الترمذي[130].

- الترجيح باعتبار البلدان واتفاقها، من ذلك قول أبي حاتم:((وأهلُ الشام أضبطُ لحديثهم من الغرباء))[131]، وَقَالَ حمادُ بن زيد:((كَانَ الرجل يقدم علينا من البلاد ويذكر الرجل ويحدث عنه ويحسن الثناء عليه فإذا سألنا أهل بلاده وجدناه على غير ما يقول قَالَ: وَكَانَ يقول: بَلديّ الرجل أعرفُ بالرجل))[132].

- الترجيح بالزيادة، من ذلك قول أبي حاتم لمّا سأله ابنه:((لِمَ حَكَمْتَ بروايةِ ابنِ لهيعةَ، وقد عرفتَ ابنَ لهيعة وكثرةَ أوهامه؟ فقال: لأنّ في رواية ابن لهيعة زيادةَ رجلٍ، ولو كَانَ نقصان رجل كَانَ أسهل على ابن لهيعة حفظه))[133].

- عدمُ وجودِ الحديث في كتب الراوي الذي رُوي الحديث عنه، من ذلك قول أبي حاتم:((سألتُ أحمدَ بن حنبل عن حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ: [illegible] مدونة[134]

معين (41-65)، من كلام أبي زكرياء في الرجال (102، 120)، سؤالات أبي عبد الله بن بكير وغيره لأبي الحسن الدارقطني (41-57)، المنتخب من العلل للخلال لابن قدامة (320-326) وغيرها.

130() شرح عِلَل الترمذي (2/472-551).

131()العلل (1/369رقم 1092).

132() الكفاية (106).

133() العلل (1/171رقم 488) وانظر أيضاً العلل المسائل رقم :(1128)

134()ذكرُ ابنِ جُريج هنا متعلق بحكاية ابن علية المشار إليها، والنص أخرجه الحاكمُ في المستدرك (2/169)-ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (7/105)- قال :((أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقولُ وذكر عنده أنّ ابنَ علية يذكر حديث ابن جريج في "لا نكاح إلا بولي" قال ابن جريج: فلقيتُ الزهريَّ فسألته عنه فلم يعرفه، وأثنى على سليمان بن موسى قال أحمد بن حنبل : إنَّ ابن جريج له كتب مدونة وليس هذا في كتبه يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج)).

فيها أحاديثه من حدث عنهم: ثم لقيتُ عطاء، ثم لقيت فلانا، فلو كَانَ محفوظا عنه لكان هذا في كتبه ومراجعاته))[135]، وسئل أحمد عن حديث "الأئمة من قريش" فقال:((ليس هذا في كتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل))[136].

- شهرةُ الحديثِ وانتشاره من طريق يدل على غلط من رواه من طريق آخر، من ذلك قول أبي حاتم: ((لأَنَّ النَّاسَ أَقْبَلُوا قِبَلَ نَافِعٍ فِيما حَكَى عَنْ ابْنِ عُمَر فِي {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ}، فِي الرُّخْصَةِ، فَلُو كَانَ عَنْدَ زَيْدِ بنِ أسلم عَنْ ابْنِ عُمَرَ لكانوا لا يُولَعُون بِنَافِع))[137].

- وجود قصة في الخبر تدل على صحة الطريق، من ذلك قول ابن أبي حاتم:((سَأَلْتُ أبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ أشعث بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بنِ هِشَام، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ التبتل، ورَوَاهُ مُعَاذُ بنُ هِشَام، عَنْ أبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ [illegible]))[138].

- [illegible]- شهرةُ الحديثِ وانتشاره من طريق يدل على غلط من رواه من طريق آخر، من ذلك قول أبي حاتم:((لأَنَّ النَّاسَ أَقْبَلُوا قِبَلَ نَافِعٍ فِيما حَكَى عَنْ ابْنِ عُمَر فِي {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ}، فِي الرُّخْصَةِ، فَلُو كَانَ عَنْدَ زَيْدِ بنِ أسلم عَنْ ابْنِ عُمَرَ لكانوا لا يُولَعُون بِنَافِع))

[illegible] يطوف بالبيت يستلم الحَجَر بمحجنه، سمعتُ أبي يقولُ: لم يرو هذا الحديث عن أيمن إلا قُران ولا

135() العلل (1/408رقم 1224)، وانظر أيضاً العلل المسائل رقم (60، 378، 487)

136() شرح عِلَل الترمذي (2/596).

137() العلل (1/409رقم 1225)، وانظر أيضاً المسائل رقم (223، 1123).

138() العلل (1/402 رقم 1203).

أراه محفوظا، أين كَانَ أصحاب أيمن بن نابل عن هذا الحديث؟))[139]، قَالَ ابنُ رَجَب:((أمَّا أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث – إذا تفرد به واحد – وإن لم يرو الثقات خلافه -: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه))[140].

- تحديثُ الراوي في مكان ليس معه كتبه، من ذلك قول أبي حاتم:((أَيُّوبُ بن عتبة.. قَدِمَ بَغْدَادَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ فكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ عَلَى التّوَهُمِ فَيَغْلَطُ وَأَمَّا كُتُبُهُ فِي الأَصْلِ فَهي صَحِيْحَةٌ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ))[141]، وقد عقد ابنُ رَجَب في كتابه "شرح عِلَل الترمذيّ" فصلاً بعنوان "من ضُعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض وهو على ثلاثة أضرب: أحدها من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط" فليراجع فإنه مفيد[142].

- التحديث بنزول مع إمكانية العلو في السماع، من ذلك قول ابن أبي حاتم:((سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ صَدَقَةُ بنُ عَبْدِ اللّهِ السَّمِينُ أَبُو مُعَاوِيَة، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ أَحْلَلْتَ لِلوَلِيدِ بنِ يَزِيد امرَأَتَهُ أمّ سَلَمَة قُلْتُ: أَنَا لَكِنْ حَدّثني جَابِرُ بنُ عَبْد اللّه، عَنْ النَّبِيّ قَالَ: لاَ طَلاَقَ قَبْلَ نكَاحٍ، قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّحِيحُ ما رَوَاهُ الْثَّورِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ:

139() العلل (1/296رقم 886).

140() شرح عِلَل الترمذي (1/352).

141() الجرح والتعديل (2/253).

142() (2/ 602).

حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ طَاوُوسَاً، قَالَ أَبِي: فلو كَانَ سَمِعَ من جَابِر لَمْ يُحَدّثْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ طَاوُوس مُرْسَل))[143].

- عدم العلم برواية الراوي عمن روى عنه، أو عدم سماعه منه، من ذلك قول أبي حاتم:((وقد وَهِمَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي زيادته أبَا إِدْرِيسَ، لأنّ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِاللّه روى عَنْ وَاثِلَةَ ولقيه، ولا أَعْلَم أبَا إِدْرِيسَ رَوَى عَنْ وَاثِلَةَ شَيْئاً))[144].

- رواية الراوي عَنْ أهل بيته، قَالَ ابن حَجَر:((ولا شكّ أنّ آل الرجل أخص به من غيرهم))[145]، وكتب الرجال مملوءة بذكر تفضيل رواية الأبناء عن آباءهم من غيرهم كرواية يونس بن أبي إسحاق وابنيه عن أبي إسحاق وغيرهم.

- اختلاف المجالس وأوقات السماع، قَالَ الترمذي عن الرواية الموصولة عن أبي إسحاق لحديث "لا نكاح إلا بولي ":((أصح لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة وإن كَانَ شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث فإن رواية هؤلاء عندي أشبه لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد))[146].

- ورود الحديث بسلسلة إسناد لم يصح منها شيء، أوفي باب لم يصح فيه شيء، قَالَ ابن رَجَب:((ذكر الأسانيد التي لا يثبت منها شيء أو لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك))[147]،

143() العلل (1/408رقم 1222)، وانظر المسألة رقم (309)

144() العلل (1/368رقم 1092).

145() النكت (2/606)، وانظر: فتح الباري (5/407).

146() جامع الترمذي (3/407).

147() شرح عِلَل الترمذي (2/732).

وذَكَرَ عدداً من الأسانيد، وَقَالَ ابنُ أبي حاتم:((سمعتُ أبي يقول في حديث رواه ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن حنش الصنعاني عن ابن عباس أن رسول الله كَانَ يخرج فيبول فيتمسح بالتراب فقال: يا رسول الله الماء منك قريب فقال: ما أدرى لعلي لا أبلغ، فقال أبي: لا يصح هذا الحديث، ولا يصح في هذا الباب حديث))[148].

- كتابةُ الحديث، والتحديثُ من كتاب، قَالَ يعقوب بن شيبة عن حفص بن غياث:((ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه))[149]، قَالَ أحمد بن حنبل عن عبيد الله الأشجعي:((كَانَ يكتب في المجلس فمن ذاك صح حديثه))[150]، وقد عقد ابن رَجَب في "شرح عِلَل الترمذي" مبحثاً قَالَ فيه:((ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء))[151].

- ضعف الراوي أو وهمه أو اضطرابه، وهذه القرينة مشهورة.

- مشابهة الحديث لحديث راوٍ ضعيف، قَالَ ابنُ رَجَب:((قاعدةٌ مهمةٌ: حذّاق النقّاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال، وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أنَّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عَنْ سائر أهل العلم...))[152].

148() العلل (1/43رقم 94)

149() شرح عِلَل الترمذي (2/594).

150() سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص 367).

151() (2/584).

152() شرح عِلَل الترمذي (2/757-758)، وانظر: عِلَل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم لابن عمار (ص 119).

- اتفاقُ حديثِ الرجلين في اللفظ يدل على أن أحدهما أخذه عن صاحبه، قَالَ ابنُ رَجَب:((وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ: على أن أحدهما أخذه عن صاحبه. كما قَالَ ابن معين في مطرف بن مازن: إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر فإذا هي مثل كتب هشام بن يوسف سواء، وَكَانَ هشام يقول: لم يسمعها من ابن جريج ومعمرٍ إنما أخذها من كتبي. قَالَ يحيى: فعلمت أن مطرفاً كذاب، يعني علم صدق قول هشام عنه))[153].

- قبول الراوي للتلقين، من ذلك قول ابن أبي حاتم:((سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار عن مروان الفزاري عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قَالَ: قَالَ النبي :من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة، فقال أبي: هذا حديث باطل إنما يروى عن قيس قوله. قلت: ممن هو؟ قَالَ: من هشام بن عمار، كَانَ هشام بآخرة كانوا يلقنونه أشياء فيلقن فأرى هذا منه))[154].

- مجيء ما يدل على خلاف الحديث المرفوع عن نفس الراوي موقوفاً عليه، قَالَ مسلم:((ذكر الأخبار التي في إسنادها غلط من بعض ناقليها حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قَالَ سمعتُ رسولَ الله أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر بقل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد، وإبراهيم النخعي عن مجاهد عن ابن عمر بهذا وهذا الخبر وهم عن ابن عمر، والدليلُ على ذلك الروايات الثابتة عن ابن عمر أنه ذكر ما حفظ عن

153() شرح عِلَل الترمذي (2/766).

154() العلل (2/ 135رقم 1899) وانظر المسألة رقم (1482، 1576، 2615).

النبي من تطوع صلاته بالليل والنهار فذكر عشر ركعات ثم قَالَ وركعتي الفجر أخبرتني حفصة أنّ النبي كَانَ يصلى ركعتين خفيفتين إذا طلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي فيها فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها وهو يخبر أنه حفظ الركعتين من حفصة عن النبي))[155]، ومن ذلك قول ابن أبي حاتم:((سألت أبي عن حديث رواه إسحاق الأزرق عن شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النبي أنه قَالَ: ابردوا بالظهر، قَالَ أبو محمد: ورواه أبو عوانة عن طارق عن قيس قَالَ سمعت عمر بن الخطاب قوله:ابردوا بالصلاة، قَالَ أبي: أخاف أن يكون هذا الحديث يدفع ذاك الحديث قلت فأيهما أشبه؟ قَالَ: كأنه هذا يعني حديث عمر قَالَ أبي في موضع آخر: لو كَانَ عند قيس عن المغيرة عن النبي لم يحتج أن يفتقر إلى أن يحدث عن عمر موقوف))[156].

- مخالفة الراوي لمَا روى سواء وجد اختلاف أو لم يوجد-على تفصيل في ذلك-، قَالَ ابنُ رَجَب:((قاعدةٌ في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، وقد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا...))[157].

- اضطرابُ إحدى الروايات، قَالَ ابنُ حَجَر: ((فحديث لم يختلف فيه على راويه أصلاً أصح من حديث اختلف فيه في الجملة))[158].

- تصريح الراوي بالرجوع عن رواية معينة، وسيأتي في الأمثلة التطبيقية مثال على ذلك.

155() التمييز (207-208).

156() العلل (1/ 136رقم 376).

157() شرح عِلَل الترمذي (2/796).

158()النكت (2/810)

- شهرة الراوي بأمر معين؛ كاختصار المتون، أو الإدارج فيها، أو الرواية بالمعنى، أو التصحيف في الألفاظ أو الأسماء، أو قصر الأسانيد، أو جمع الرواة حال الرواية، من ذلك قول أبي حاتم:((ينبغي أن يكون " ليغترف بيمينه" إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم ابن طهمان فأنه قد كَانَ يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع))[159]، قَالَ الحافظ ابن رَجَب (وقد ذكر ابنُ ماجه في كتابه باب الحائض كيف تغتسل؟ قَالَ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنّ النبي قَالَ لها وكانت حائضا:انقضى شعرك واغتسلي، قَالَ على في حديثه:انقضي رأسك، وهذا أيضا يوهم أنه قَالَ لها ذلك في غسلها من الحيض، وهذا مختصر من حديث عائشة الذي خرّجه البخاريّ ،وقد ذكر هذا الحديث المختصر للإمام أحمد عن وكيع فأنكره قيل له: كأنه اختصره من حديث الحج، قَالَ: ويحل له أن يختصره؟ نقله عنه المروذي ونقل عنه إسحاق بن هانئ أنه قَالَ: هذا باطل، وَقَالَ أبو بكر الخلال: إنما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخل بالمعنى لا أصل اختصار الحديث، قَالَ: وابنُ أبي شيبة في مصنفاته يختصر مثل هذا الاختصار المخل بالمعنى)) [160]

والحق أنَّ قرائن الترجيح كثيرة لا تنحصر فكلُّ حديثٍ له نقدٌ خاص، قَالَ ابنُ حَجَر:((ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنّما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث

159() العلل (1/65رقم 170) وانظر المسألة رقم (107،).

160()فتح البارى (2/105)

بمفرده))[161].

وتقدم قول ابن رَجَب:((أكثر الحفاظ المتقدمين....ربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً،ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه))، وقوله:((قاعدةٌ مهمةٌ: حذّاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال، وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أنَّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عَنْ سائر أهل العلم)).

الفصلُ الثاني

أمثـلة تطـبيقية

وقد راعيتُ في هذه الأمثلة تنوع العلةِ ومكانها ففي المثال الأوَّل العلةُ من المدار نفسه، وفي المثال الثاني العلةُ من الرواة عن المدار، وفي كلا المثالين العلةُ في الإسناد، وفي المثال الثالث العلةُ في الإسناد و المتن.

المثال الأوّل

حديثُ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ، عَنْ النَّبِيّ أنَّه:((نَهَى أن يُسْتَأْجَرَ الأَجِيرُ حَتَّى يعلمَ أَجْره))[162].

الخطوة الأولى: جمعُ طرق الحديث، والنظر فيها مجتمعةً:

حديثُ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ هذا رُوي مرفوعاً وموقوفاً:

فالروايةُ المرفوعة أخرجها:

161() النكت (2/712).

162()ذكرتُ هذا الحديثَ في الأمثلة -وإنْ كَانَ منقطعاً بين إبراهيم النخعيّ والصحابيين: أبي سعيد الخدري وأبي هريرة- لأنَّه أوضحُ مثال مـرَّ علـيّ فـي كون العلة من المدار نفسه لا مـن الـرواة عنـه، ولأنَّ المقصـود مـن الأمثلـة التطبيق على الخطوات السابقة.

-عبد الرزاق في المصنف (8/235 رقم 15023) كتاب البيوع، باب الرجل يقول: بع هذا بكذا، قال: أخبرنا معمر، والثوري، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري -أو أحدهما- أن النبي قال:((من استأجر أجيراً فليسم له إجارته)).

-ومحمد بن الحسن في كتاب ((الآثار))–كما في نصب الراية (4/131)-، قال: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة عن النبي قال:((من استأجر أجيرا فليعلمه أجره))، وأخرجه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة (ص 89) من طرق عديدة عن أبي حنيفة –به-.

-وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن عبدالرزاق–كما في نصب الراية (4/131)-، وأحمد بن حنبل في مسنده (3/59، 68، 71) عن مظفر بن مدرك، وسريج بن يونس، وحسن بن موسى، وأبو داود في المراسيل (ص 167 رقم 181)،، عن موسى بن إسماعيل، - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (6/120) كتاب الإجارة، باب لا تجوز الإجارة حتى تكون معلومة-، جميعهم عن حماد بن سلمة – به-، وعند أحمد بن حنبل في آخره زيادة:((وعن النجش واللمس وإلقاء الحجر)).

والرواية الموقوفة أخرجها:

النسائيُّ في سننه (7/32) كتاب المزارعة، قال أخبرنا محمد بن حاتم قال أنبأنا حبان قال أنبأنا عبد الله عن شعبة عن حماد عن إبراهيم عن أبي سعيد قال إذا استأجرت أجيرا فأعلمه أجره

وابن أبي شيبة في المصنف (6/303) كتاب البيوع والأقضية، من كره أن يستعمل الأجير حتى يبين له أجره، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي هريرة، وأبي سعيد قالا:((من استأجر أجيرا فليعلمه أجره))

<u>الخطوة الثانية</u>: تحديد مدار الحديث،

والتعريف به وبيان حاله:

تبين مما تقدم أنّ مدار الحديث على حماد بن أبي سليمان وهو: الأشعري، مولاهم، أبوإسماعيل الكوفي، روى عن: أنس بن مالك، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري وغيرهم، وعنه: حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج وغيرهم.

وقد اختلف النقاد في حماد بن أبي سليمان فمنهم:

-من وثقه مطلقاً قال يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل –في رواية المروذي-:((ثقة))،، وقال النسائي:((ثقة إلا أنه مرجيء))، وقال العجلي:((كوفي ثقة)).

-ومنهم من ضعفه مطلقاً قال الأعمش:((كان غير ثقة))، وقال ابن سعد:((كان حماد ضعيفا في الحديث فاختلط في آخر أمره وكان مرجيا وكان كثير الحديث))، وقال الذهلي: ((كثير الخطأ والوهم))، وقال الدارقطني:((ضعيف)).

-ومنهم من توسط وفصّل منهم أحمد بن حنبل قال-في رواية الأثرم-:((رواية القدماء عنه مقاربة:شعبة، والثوريّ، وهشام-يعني الدستوائي-،قال: وأما غيرهم فقد جاءوا عنه بأعاجيب قال: حماد على ذاك لا بأس به))، وقال ابن عدي: ((كثير الرواية خاصة عن إبراهيم المسند والمقطوع، ويحدث عن أبي وائل وعن غيره بحديث صالح، ويقع في حديثه أفرادات وغرائب، وهو متماسك في الحديث لا بأس به))، وقال الذهبيُّ:((صدوق))، وقال ابن حجر:((فقيه صدوق له أوهام من الخامسة ورمي بالإرجاء)).

والأرجح أنه صدوق فقيه، ورواية القدماء عنه كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري، وهشام الدستوائي أقوى من رواية المتأخرين كحماد بن سلمة، روى له مسلم مقروناً بغيره، والأربعة، مات سنة عشرين ومائة.

انظر: الطبقات الكبرى (6/332)، من كلام أحمد في علل الحديث –رواية المروذي- (ص 68)، الجرح والتعديل (3/146)، الضعفاء للعقيلي (1/301)، الثقات (4/160)، الكامل (2/235-238)، سنن الدارقطني (3/269)، تهذيب

الكمال (7/269-279)، الميزان (1/599 رقم 2271)، تهذيب التهذيب (3/14)، التقريب (ص 178رقم 1500).

<u>الخطوة الثالثة</u>: ذكر الرواة عَنْ المدار وبيان اختلافهم عنه:

اختلف في هذا الحديث عن حماد بن أبي سليمان على وجهين:

الوجه الأوَّل: رواه حمادُ بن سلمة، وأبو حنيفة، وسفيانُ الثوري- عنه: عبد لرزاق بن همام-، ومعمر بن راشد جميعهم عن حماد بن أبي سليمان،: عن إبراهيم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي .

الوجه الثاني: رواه سفيانُ الثوري-عنه: وكيع بن الجراح-، وشعبة بن الحجاج كلاهما عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن أبي سعيد موقوفاً، وفي رواية وكيع عن سفيان:الجمع بين أبي هريرة، وأبي سعيد.

<u>الخطوة الرابعة</u>: الموازنة بين الروايات وبيان الراجح وأسباب الترجيح:

عند النظر إلى الوجهين من خلال الرواة فقط يتبين للباحث أن الوجه الثاني أرجح؛ لأنّ شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري من ثقات أصحاب حماد المقدمين، وهما من المقدمين على غيرهم مطلقاً في الحفظ والإتقان، لذا رجح أبو زرعة الوجه الثاني معللاً ذلك بأنّ الثوريَّ أحفظُ من حماد بن سلمة، قال ابن أبي حاتم في العلل (1/ 376رقم 1118):((سألتُ أبا زرعة عن حديثٍ رواهُ حمادُ بنُ سلمة عن حماد عن إبراهيم عن أبي سعيد الخدري عن النبي أنه نهى أن يستأجر الأجير حتى يعلم أجره، ورواه الثوريّ عن حماد عن إبراهيم عن أبي سعيد موقوف، قال أبو زرعة: الصحيح موقوف عن أبي سعيد لأنَّ الثوريَّ أحفظ)).

و لاشك أنَّه عند التعارض يقدم الثوري؛ لأنّه أحفظ من حماد بن سلمة بدرجات، ولكن هناك قرينة تدل أنّ الوهم

من حماد نفسه وهي أنّ الثوري رواه مرفوعاً أيضاً كما رواه حماد بن سلمة، وبيَّن الثوريّ أنّ الاضطراب جاء من حماد بن أبي سليمان نفسه، فقد روى عبدالرزاق بن همام في المصنف (8/235) قال قلتُ للثوري: أسمعتَ حماداً يحدث عن إبراهيم عن أبي سعيد أن النبي قال:((من استأجر أجيرا فليسم له إجارته))، قال: نعم، وحدّث به مرةً أخرى فلم يبلغ به النبي .، فتبين أنَّ العلة من حماد بن أبي سليمان لا من الرواة عنه.

ولكن هذا الأثر مرفوعاً أو موقوفاً لا يصح من أجل الانقطاع بين إبراهيم النخعي، وأبي سعيد الخدري، وكذلك بين إبراهيم النخعي، وأبي هريرة، قال البيهقيُّ في السنن الكبرى (6/120):((وهو مرسل بين إبراهيم، وأبي سعيد))، وقال عبد الحق في أحكامه–كما في نصب الراية (4/131)-:((وإبراهيم لم يدرك أبا سعيد))، وقال الهيثميُّ في مجمع الزوائد (4/97):((رواه أحمد، وقد رواه النسائي موقوفاً، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنّ إبراهيم النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب))، وقال ابن حجر في التلخيص (3/60):((وهو منقطع))، ونصَّ ابن المديني، والعجلي، وأبو حاتم على أن إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة- انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص 8-9)، التهذيب (1/177-179)-.

المثال الثاني

حديث عبد الله بنِ عُمَرَ:((أنَّ النَّبِيّ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا))

<u>الخطوة الأولى</u>: جمعُ طرق الحديث، والنظر فيها مجتمعةً:

الحديث أخرجه:

ابنُ ماجه في سننه (1/491 رقم 1538) كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الصلاة على النجاشي، والخطيبُ في تاريخ بغداد (9/117)، (13/117)، وابنُ عبد البر في التمهيد (6/325)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (60/240) جميعهم عن سهل بن زنجلة.

وميسرة بن علي الخفاف في مشيخته-كما في التدوين في أخبار قزوين (2/483)- من طريق عمرو بن رافع.

وابن المقرئ في المعجم (ص 39رقم 29)، والخليليُّ في الإرشاد (1/ 275 رقم 37) كلاهما من طريق محمد بن حماد الطهرانيُّ.

والخليليُّ في الإرشاد (1/ 275 رقم 37) من طريق محمد بن عمّار بن الحارث-ومن طريقه القزويني في التدوين (4/140)-.

كلهم (سهل بن زنجلة، وعمرو بن رافع، ومحمد بن حماد، ومحمد بن عمار) عن مكي بن إبراهيم، عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنّ النبي صلى على النجاشي فكبر أربعاً.

وسهل بن أبي سهل صدوق، وعمرو بن رافع ثقة ثبت، ومحمد بن حماد ثقة حافظ –التقريب (ص 257رقم 2657، وص 412رقم 5028، ص 475رقم 5829)-، ومحمد بن عمار بن الحارث قال ابنُ أبي حاتم في الجرح (8/43رقم 198):((كتبتُ عنه وهو صدوق ثقة)).

وتابع مكيَّ بنَ إبراهيم على هذه الرواية الحُبابُ بنُ جبلة الدقاق، أخرجه:

دَعْلَج بن أحمد في ((غرائب مالك)) -كما في لسان الميزان (2/164)، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد (8/284)-، وابن المقرئ في المعجم (ص 39رقم 29) قال: حدثنا أبو يحيى محمد بن عبدالرحمن، وتمام في الفوائد (1/79 رقم 178) قال: أخبرنا أبو عمر محمد بن عيسى، جميعهم عن موسى بن هارون –به-، وقال دعلج:((لم يروه عن مالك غيرهما)).

ورُي الحديث عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، عن النبي أخرجه:

مالك في الموطأ-رواية سويد بن سعيد (ص 319 رقم 402)، ورواية أبي مصعب (1/386 رقم 978)، ورواية يحيى بن يحيى الليثي (1/226-227رقم 14)- كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز.

وأخرجه:

-البخاريُّ في جامعه الصحيح (3/116 رقم 1245) كتاب الجنائز، باب: الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس

- و أيضاً (3/202رقم 1333) باب التكبير على الجنازة أربعاً، والبيهقي في السنن الكبرى (4/35) كتاب الجنائز، باب عدد التكبير في صلاة الجنازة، من طريق عبد الله بن يوسف.

-ومسلم في صحيحه (2/656رقم 951) كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة، والبيهقي في السنن الكبرى (4/35)، وابنُ بشكوال في الغوامض والمبهمات (2/675-676رقم 684) من طريق يحيى بن يحيى التميمي.

-وأبو داود في سننه (3/212رقم 3204) كتاب الجنائز، باب الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك، وأبو نعيم في المسند المستخرج (3/33رقم 2129) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، زاد أبو نعيم: محرز بن عون.

-والنسائيُّ في سننه (4/70) كتاب الجنائز، الصفوف

على الجنازة، والطحاوي في شرح معاني الآثار (1/4959) كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنائز كم هو؟، والدارقطنيُّ في العلل (9/ 359-360)جميعهم عن عبد الله بن وهب.

- وأخرجه: النسائيُّ أيضاً في سننه (4/72) عدد التكبير على الجنازة، والحسن بن سفيان في الأربعين (ص 69 رقم 28) كلاهما عن قتيبة بن سعيد.

-والشافعيّ في الأم (1/270)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة والتكبير فيها وما يفعل بعد كل تكبير، وفي مسنده (ص 358)-ومن طريقه: ابنُ المنذر في الأوسط (5/418رقم 3120) كتاب الجنائز، ذكر إباحة الصلاة على الميت الغائب عن الأرض التي بها المصلى، والبيهقي في السنن الكبرى (4/35) وفي معرفة السنن والآثار (3/164 رقم 2140) كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز وغير ذلك-.

- وأحمد في مسنده (2/438،439)، والدارقطنيُّ في العلل (9/ 360) عن يحيى بن سعيد القطان.

- وابن الجارود في المنتقى (ص 190رقم 543) كتاب الجنائز، والدارقطنيُّ في العلل (9/ 360) من طريق بشر بن عمر.

-وابن حبان في صحيحه –كما في الإحسان (7/338 رقم 3068و 3098) كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الجنازة، والبغوي في شرح السنة (5/339 رقم 1489) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبى بكر الزهري.

والصيداوي في معجم الشيوخ (ص 208) من طريق خلاّد بن يزيد.

جميعهم عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أنّ النبي صلى على النجاشي فكبر أربعاً.

<u>الخطوة الثانية</u>: تحديد مدار الحديث، والتعريف به وبيان حاله:

مدار الحديث على مالك بن أنس وهو: ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني، حليف بني تيم من قريش، روى عن: أيوب السختياني، والزهري، ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وعنه خلق كثير منهم: القعنبي، ويحيى القطان، ويحيى بن يحيى النيسابوري.

متفقٌ على توثيقه، وجلالته، وفضله، وفقهه، قال أبوحاتم: ((مالك بن أنس ثقة إمام أهل الحجاز وهو أثبتُ أصحاب الزهري، وابنُ عيينة وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقىُّ الرجالِ، نقيُّ الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأً منه وأقوى من معمر وابن أبي ذئب))، وشهرةُ الإمام مالك بن أنس تغني عن تطويل ترجمته، روى له الجماعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة.

انظر: الطبقات (ص 433-444:القسم المتمم)، الجرح (8/205-206)، تهذيب الكمال (91/27-120).

<u>الخطوة الثالثة</u>: ذكر الرواة عَنْ المدار وبيان اختلافهم عنه:

اختلف في الحديث عن مالك بن أنس على وجهين:

الوجه الأوَّل: رواه مكيُّ بن إبراهيم، وحُباب بن جبلة الدّقاق، عن مالـك، عـن نافع، عن ابن عمر-به-.

الوجه الثاني: رواه إسماعيل بن أبي أويس، وبشر بن عمر، وخلاد بن يزيد، وسويد بن سعيد، والشافعي، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن مسلمة، وعبد الله بن وهب، وعبدالله بن يوسف التنيسي، وقتيبة بن سعيد، ومحرز بن عون، وأبو مصعب الزهري، ويحيى القطان، ويحيى بن يحيى التميمي، ويحيى بن يحيى الليثي، جميعهم عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة -به-.

ومكيُّ بنُ إبراهيم بن بشير التميمي الحنظلي البُرْجُمي، أبو السَّكن البلخيّ، روى عن: بهز بن حكيم، ومالك بن أنس، وهشام الدستوائي وغيرهم، وعنه: البخاري، وسهل

بن زنجلة الرازي، ويعقوب بن شيبة وغيرهم، متفقٌ على توثيقه، وثقه ابن سعد، وابن معين، وأحمد، وغيرهم، وقال الخليلي:((ثقة، متفق عليه))، وقال ابن حجر:((ثقة ثبت))، روى له الجماعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين.

انظر: الطبقات (7/373)، الجرح (8/441رقم 2011)، الإرشاد (1/274-275) و(3/ 932-933)، تاريخ بغداد (13/115-118)،تهذيب الكمال (028/476-482)، التهذيب (10/293-295)، التقريب (ص 545رقم 6877).

والحُباب بن جَبَلة الدَّقاق بغدادي، روى عن: مالك بن أنس وعطاف بن خالد، روى عنه موسى بن هارون، كذبه الأزدي، ووثقه موسى بن هارون، وروايته عن مالك هذا الحديث بهذا الطريق مما يدل على ضعفه، فإذا كان مكي -على ثقته- أُنكر عليه روايته هذا الطريق، فكيف بالحباب وهو غير مشهور!!، مات الحباب سنة ثمان وعشرين ومائتين.

انظر: تاريخ بغداد (8/284)، الضعفاء لابن الجوزي (1/186رقم 741)، المغني (1/145رقم 1273)، الميزان (1/448)، اللسان (2/164).

<u>الخطوة الرابعة</u>: الموازنة بين الروايات وبيان الراجح وأسباب الترجيح:

كبار الحفاظ على ترجيح الوجه الثاني، وتوهيم مكي في روايته، وممن وقفتُ عليه:

1- يحيى بن معين، فروى الخطيبُ في تاريخ بغداد (13/117) -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (60/241)- بسنده عن علي بن الحسين بن حبان قال: وجدت في كتاب أبي -بخط يده- وسألته -يعني يحيى بن معين- عن حديث حدّث به مكيّ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى على النجاشي. فقال أبو زكرياء: هذا باطلٌ وكذبٌ، قلتُ: وهذا الحديث؟ فقال: إنّ مكي بن إبراهيم رواه هكذا بالري، وهو جاءني من خراسان يريد الحج فلما رجع من حجه سُئل عنه فأبى أن يحدث به.

2- وأبو زرعة، ففي العلل لابن أبي حاتم (1/368 رقم 1091):((سألت أبا زرعة عن حديث رواه مكي عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى علي النجاشي فكبر أربعا فقال: هذا خطأ إنما هو مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي وهم فيه مكي)).

3- وإبراهيم الحربي، فروى الخطيب في تاريخه (9/117) بسنده عن سليمان ابن إسحاق الجلاب قال: سُئل إبراهيم الحربي عن حديث سهل بن زنجلة مكيّ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى على النجاشي فكبر أربعاً. قال: ما خلق الله من هذا شيئاً، ولو كان من هذا شيء كان في الموطأ.

4- والدارقطنيُّ، فقد قال في العلل (4/ ورقة 110أ): ((ورواه مالك بن أنس، وأختلف عنه فرواه مكي بن إبراهيم البلخي، وحباب بن جبلة الدقاق عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، والمعروف عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة)).

5- والخطيبُ البغدادي، فقد قال تاريخ بغداد (8/284): ((كذا روى هذا الحديثَ حُباب بن جبلة، وتابعه مكيُّ بنُ إبراهيم، فرواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ثم رجع مكي عنه ورواه عن مــالك، عـن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة، وهو المحفوظ عن مالك)).

6- وابن عبد البر، فقد قال في التمهيد (6/325-326): ((وقد روى مكي ابن إبراهيم، وحباب بن جبلة في هذا الحديث إسناداً آخر: مالك، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي كبر على النجاشي أربعاً، وليس هذا الإسناد في الموطأ لهذا الحديث، ولا أعلم أحداً حدّث به هكذا عن مالك غيرهما..-ثم قال- لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن مالك غير مكي بن إبراهيم، وحباب بن جبلة، وإنما الصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ)).

7- والخليل بن عبد الله الخليلي، فقد قال في كتابه الإرشاد (1/275):((وأخطأ مكيّ بالري في حديث

حدثنيه..))، وساقه من الطريق المتقدم ذكره.

وترجيحُ الحفاظ رواية المخالفين لمكي بن إبراهيم مبني على قرائن:

الأوَّلى: أنّ رواة الوجه الثاني هم من أصحاب مالك المقدمين، وهم:

- عبد الله بن مسلمة القعنبيّ، وعبد الله بن يوسف التنيسي، قال الدارميّ – كما في سؤالات مسعود السجزي للحاكم(ص 233-234)-:((سمعتُ علي بن عبد الله المديني، وذُكر عنده أصحاب مالك، فقيل له: معنٌ، ثم القعنبيّ؟ فقال: لا بل القعنبيّ، ثم معن))، ونقل أيضاً عن ابن المديني قوله:((لا يُقدّم من رواة الموطأ أحدٌ على القعنبيّ))، ونقل أيضاً (ص 236-237) عن البَردَانيّ قوله: ((قلتُ لأحمد بن حنبل: عن مَن أكتب الموطأ؟ فقال: اكتبه عن القعنبيّ))، ونقل أيضاً (ص 238-239) عن نصر بن مرزوق قوله: ((سمعتُ يحيى بن معين يقول، وسألته عن رواة الموطأ عن مالك؟ فقال: أثبت الناس في الموطأ عبد الله بن مسلمة القعنبيّ، وعبد الله بن يوسف التنيسي بعده)).

-و الشافعيّ، قال أحمد بن حنبل –كما في الكامل لابن عدي (1/125)-: ((سمعتُ الموطأ من محمد بن إدريس الشافعي، لأني رأيته فيه ثبتاً، وقد سمعته من جماعة قبله))، وقال أيضاً –كما في الإرشاد للخليلي (1/231)-: ((كنت قد سمعت الموطأ من بضعة عشر نفساً من حفاظ أصحاب مالك، فأعدته على الشافعيّ، لأني وجدته أقومهم به)).

- وعبد الله بن وهب، وهو من الثقات الحفاظ، لازم مالكاً أكثر من ثلاثين سنة، قال هارون الزهري –كما في الجرح (5/189) -:((كان الناس يختلفون في الشيء عن مالك فينتظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه)).

- ويحيى القطان، قال الخليلي في الإرشاد (1/237): ((أجل أصحاب مالك بالبصرة يحيى بن سعيد القطان إمام

بلا مدافعة)).

وتقدم أنّ من قرائن الترجيح " **الترجيح بالنظر إلى أصحاب الراوي المقدمين فيه**".

الثاني: أنَّ مكي بن إبراهيم لمَّا أخطأ سلك في روايته للحديث الجادة فمالك عن نافع عن ابن عمر طريق مشهور، وتقدم أنّ من قرائن الترجيح –عند الاختلاف- "**سلوك الراوي للجادة والطريق المشهور** "

الثالث: أنّ مكيَّ بن إبراهيم صرح برجوعه عن هذه الرواية وذلك فيما رواه الخطيب في تاريخه (9/ 117) من طريق عمر بن مدرك البلخي قال: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: حدثتهم بالبصرة عن مالك عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى على النجاشي فكبر عليه أربعاً، وهو خطأ إنما حدثنا مالكٌ، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبي صلى على النجاشي وكبر عليه أربعاً، وروى الخطيبُ أيضاً (13/117) -ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (60/240-241)- من طريق عبد الصمد بن الفضل أنه قال: سألنا مكيَّ بنَ إبراهيم عن حديث مالك، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي كبر على النجاشي أربعاً، فحدثنا من كتابه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، وقال: هكذا في كتابي.

وتقدم في كلام ابن معين السابق أنّ مكي بن إبراهيم لما رجع من الحج أبى أن يحدث به.

وقال الذهبي في السير (9/551):((حدّث عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: "أن النبي صلى على النجاشي فكبر أربعاً"، فتفرد بهذا، ثم رجع عنه، لما بان له أنه وهم، وأبى أن يحدث به، ثم وجده في كتابه، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، وقال: هكذا في كتابي)).

وتقدم أنّ من قرائن الترجيح " **تصريح الراوي بالرجوع عن رواية معينة**".

وكذلك قرينة "**العدد والكثرة**".

والحديثُ من الطريق الراجح ثابتٌ في الصحيحين كما تقدم.

المثال الثالث

حديث شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس عن علقمة بن وائل عن وائل أنه صلى مع رسول الله فلما قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين، خفض بها صوته [163].

<u>الخطوة الأولى</u>: جمعُ طرق الحديث، والنظر فيها مجتمعةً:

أخرجه:

-الطيالسي في مسنده (138رقم 1024) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (2/57).

-وأحمد بن حنبل في مسنده (4/316) عن عبد الرحمن بن مهدي.

-ومسلم بن الحجاج في التمييز (180رقم 36) من طريق يحيى القطان ومحمد بن جعفر غندر وأبي عامر العقدي.

-وابن حبان في صحيحه –كما في الإحسان (5/109رقم 1805)- من طريق وهب بن جرير وعبد الصمد بن عبد الوارث.

-والطبراني في المعجم الكبير (22/9رقم 3) من طريق عفان بن مسلم، و(22/45رقم 112) من طريق وكيع بن الجراح.

-والدارقطني في سننه (1/334) من طريق يزيد بن زريع.

-والحاكم في المستدرك (2/232) من طريق سليمان بن حرب وأبي الوليد الطيالسي.

-وأبونعيم في معرفة الصحابة (5/2713رقم 6482) من

163() ذكر هذا الحديثَ العلائيّ في جامع التحصيل (ص 128) مثالاً على ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيدا فيه وإن الحديث متصل بدون ذلك الزائد، وهو القسم الأوَّل من أقسام المزيد في متصل الأسانيد.

طريق حجاج بن نصير

جميعهم عن شعبة بن الحجاج قال أخبرني سلمة بن كهيل قال سمعت حجرا أبا العنبس قال: سمعت علقمة بن وائل يحدث عن وائل وقد سمعتُ من وائل أنه صلى مع رسول الله فلما قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين، خفض بها صوته ووضع يده اليمنى على يده اليسرى وسلم عن يمينه وعن يساره، ولفظ رواية ابن حبان:((قال: ولا الضالين قال: آمين))

وخولف شعبة بن الحجاج في إسناد الحديث ومتنه قال البخاريّ:((وخولف-أي شعبة- فيه في ثلاثة أشياء قيل: حجر أبو السكن، وقال هو: أبو عنبس، وزاد فيه علقمة وليس فيه، وقال: خفض وإنما هو جهر))[164].

والذين خالفوه هم:

- سفيان الثوري أخرجه: أبو داود في سننه (1/246 رقم 932) كتاب الصلاة باب التأمين، والترمذي في الجامع (2/27 رقم 248) كتاب الصلاة، باب ما جاء في التأمين، وفي العلل الكبير (1/217) وابن أبي شيبة في المصنف (2/187)، وأحمد في مسنده (4/316) والدارمي في سننه (رقم 1250)، والبخاري في جزء القراءة (ص 58)، ومسلم في التمييز (180رقم 37)، وابن المنذر في الأوسط (3/131) والطبراني في المعجم الكبير (22/44 رقم) والدارقطني في السنن (1/334)، والبيهقي في السنن الصغرى (1/257) وغيرهم من طرق عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين فقال: آمين ومد بها صوته. قال الترمذي:((حديث حسن))، وهذا لفظ الترمذي ونحوه رواية البقية، وعند أبي داود "عن حجر أبي عنبس "، وعند الدارقطني " عن حجر بن عنبس أبي عنبس "،

-والعلاء بن صالح أخرجه: أبو داود في سننه (1/246رقم

164() التاريخ الكبير (3/73).

933) [165]، والترمذي في الجامع (2/29رقم 249) وابن أبي شيبة في المصنف (1/266) والطبراني في المعجم الكبير (22/45) نحو حديث سفيان عن سلمة.

-ومحمد بن سلمة أخرجه: الطبراني في المعجم الكبير (22/45) قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا الأزرق بن علي حدثنا حسان بن إبراهيم حدثنا محمد بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي السكن حجر بن عنبس قال سمعت وائل بن حجر الحضرمي يقول:رأيت رسول الله يسلم حتى رأيت بياض خده من ذا الجانب ومن ذا الجانب. وليس فيه التأمين.

-ويحيى بن سلمة أخرجه: الدولابي في الكنى (1/196-197) قال حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال: حدثنا الحسن بن عطية قال أنبأنا يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي سكن حجر بن عنبس الثقفي قال سمعت وائل بن حجر يقول: رأيتُ رسول الله [illegible].

[illegible]:

[illegible].

[illegible].

[illegible].

[illegible].

165() وقع في سنن أبي داود " علي بن صالح" قال ابن حجر في التهذيب (8/164) :((وسماه أبو داود في روايته علي بن صالح وهو وهم)) وهو على الصواب في رواية الترمذي وابن أبي شيبة والطبراني ونصّ الحفاظ كأبي زرعة وغيره أنه العلاء بن صالح الأسدي كما عند الترمذي.

[illegible]

[illegible]:

[illegible]:

[illegible]: [illegible]

[illegible] فلما قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين خفض بها صوته.

الوجه الثاني: رواه سفيان الثوري والعلاء بن صالح ومحمد ويحيى ابني سلمة عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال سمعت النبي [illegible] قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين فقال: آمين، ومدّ بها صوته.

قال البخاريّ:((وخولف-أي شعبة- فيه في ثلاثة أشياء قيل: حجر أبو السكن، وقال هو: أبو عنبس، وزاد فيه علقمة وليس فيه، وقال خفض وإنما هو جهر)).

وشعبة هو: ابن الحجاج العَتَكيُّ الأزديُّ، مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصريّ، روى عن: الحكم بن عتيبة، وعُيَيْنة بن عبد الرحمن، ومعاوية بن قرة وغيرهم كثير، وعنه: غندر محمد بن جعفر، ومسلم بن إبراهيم، وأبو الوليد الطيالسي وغيرهم كثير.

متفق على جلالته وإتقانه وإمامته، وله بعض الأوهام في أسماء الرجال، قال سفيان الثوريُّ:((شعبة أمير المؤمنين في الحديث))، وقال أحمد بن حنبل:((كان شعبة أُمةً وحده في هذا الشأن- يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال-))، وقال ابن معين:((شعبة ثقة ثبت، ولكنه يخطئ في أسماء الرجال ويُصحف))،وقال أبو زرعة: ((وكان أكثر وهم شعبة في أسماء الرجال))، وقال أبو حاتم:((وشعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال))، روى له الجماعة، مات سنة ستين ومائة.

انظر: العلل ومعرفة الرجال (2/539 رقم 3557)، علل الحديث (1/27 رقم 45)، معرفة الرجال (1/117 رقم 569)، تاريخ بغداد (9/ 255-266)، تهذيب الكمال (

495-12/479).

والثوريّ هو: سفيان بن سعيد الثَّوريُّ، أبو عبد الله الكوفيُّ، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، وسلمة بن كهيل، عبدالعزيز بن رفيع وغيرهم، وعنه: سفيان بن عيينة، ومالك بن أنس، ومحمد بن بشر وغيرهم.

متفق على ثقته وجلالته وفقهه وعبادته، قال الخطيب البغداديُّ:((كان إماماً من أئمة المسلمين، وعَلماً من أعلام الدين، مجمعاً على أمانته بحيث يُستغنى عن تزكيته، مع الإتقان والحفظ، والمعرفة والضبط، والورع والزهد))، وقال ابن حجر:((الثانية من احتمل الأئمة تدليسه، واخرجوا له في الصحيح؛ وذلك لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري..))، روى له الجماعة، مات سنة إحدى وستين ومائة.

انظر: تاريخ بغداد (9/151-184)، تهذيب الكمال (11/154-169)، تعريف أهل التقديس (ص 62).

والعلاء بن صالح هو: التيمي ويقال الأسدي الكوفي، روى عن: عدي بن ثابت والحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وغيرهم، وعنه عبد الله بن نمير، وعبيد الله بن موسى، وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم.

ثقة يغرب كما قال الذهبيّ، وثقه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن نمير والعجلي، وقال أبو زرعة وأبو حاتم:((لا بأس به))، وقال ابن المديني:((روى أحاديث مناكير)) روى له أبوداود والترمذي والنسائي.

انظر: تاريخ الدوري (2/414)، الجرح (6/356)، المعرفة والتاريخ (3/132)، تهذيب الكمال (22/511)، الكاشف (2/104).

ومحمد ويحيى ابني سلمة بن كهيل كلاهما ضعيف ويحيى أشد ضعفاً وفي سؤالات البرذعي لأبي زرعة:((قلت: محمد بن سلمة بن كهيل؟ قال هو عندي قريب من يحيى بن سلمة إلا أن يحيى ضعيف جدا ومحمد عندي ضعيف إلا أن محمدا ما أقل ما يروي عنه روى عنه سفيان بن عيينة

وحسان بن إبراهيم وعلي بن هاشم بن البريد)).

انظر: سؤالات البرذعي (ص 349)، الميزان (3/568، 4/381).

<u>الخطوة الرابعة</u>: الموازنة بين الروايات وبيان الراجح وأسباب الترجيح:

تبين مما تقدم أنّ شعبة بن الحجاج خالف سفيانَ الثوري والعلاء بن صالح ومحمد ويحيى ابني سلمة في ثلاثة أشياء: في تكنية حجر فقد قال: أبو عنبس، والآخرون قالوا: أبو السكن، وزاد فيه علقمة بن وائل وليس فيه، وقال: خفض وإنما هو جهر.

وأئمة العلل متفقون على خطأ شعبة في إسناد ومتن الحديث؛ قال الترمذي في العلل الكبير (ص 68-69): ((سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل في هذا الباب أصح من حديث شعبة وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع قال عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس وإنما هو حجر بن عنبس وكنيته أبو السكن، وزاد فيه عن علقمة بن وائل وإنما هو حجر بن عنبس عن وائل بن حجر ليس فيه علقمة، وقال: وخفض بها صوته والصحيح أنه جهر بها، وسالت أبا زرعة فقال: حديث سفيان أصح من حديث شعبة وقد رواه العلاء بن صالح)).

وقال مسلم في التمييز (180):((ذكر الأخبار التي نقلت على الغلط في متونها حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حجرا أبا العنبس يقول حدثني علقمة ابن وائل عن وائل عن النبي وثنا إسحاق أنا أبو عامر حدثنا شعبة عن سلمة سمعت حجرا أبا العنبس يحدث عن وائل بن حجر عن النبي بهذا الحديث كلهم عن شعبة عن سلمة عن حجر عن علقمة عن وائل إلا إسحاق عن أبي عامر فإنه لم يذكر علقمة وذكر الباقون كلهم علقمة...أخطأ شعبة في هذه الرواية حين قال: وأخفى

صوته)).

وقال الدارقطني في سننه (1/ 334) بعد روايته للحديث:((كذا قال شعبة: وأخفى بها صوته، ويقال: إنه وهم فيه لأن سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كهيل وغيرهما رووه عن سلمة فقالوا: ورفع صوته بآمين وهو الصواب))

وقال أبو بكر الأثرم:((اضطرب فيه شعبة في إسناده ومتنه، ورواه سفيان فضبطه ولم يضطرب في إسناده ولا في متنه))

وقال البيهقيُّ في المعرفة (1/531):((وقد أجمع الحفاظ محمد بن إسماعيل البخاري وغيره على أنه -أي شعبة- أخطأ في ذلك –ثم ساق متابعات لسفيان وقال- وفي كل ذلك دلالة على صحة رواية الثوري، وكان شعبة يقول: سفيان أحفظ مني، وقال يحيى بن سعيد القطان: ليس أحدٌ أحب إلىّ من شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان)).

وترجيحُ الحفاظ رواية سفيان الثوري ومن تابعه على رواية شعبة مبني على قرائن:

1- أنّ سفيان الثوري مقدم على شعبة عند الاختلاف خاصةً في حديث الكوفيين، قال الدوري في تاريخه (3 / 364):((سمعت يحيى يقول: ليس أحد يخالف سفيان الثوري إلا كان القول قول سفيان، قلت: وشعبة أيضا إن خالفه؟ قال: نعم قلت لأبى زكريا: فإن خالف شعبة في حديث البصريين القول قول من يكون؟ قال: ليس يكاد يخالف شعبة سفيان في حديث البصريين))، وقال أيضاً (4/75):((سمعت يحيى يقول في حديث سفيان وشعبة إذا اختلفا في حديث الكوفيين قال يحيى:كان سفيان أحفظهما للرجال))، وتقدم أنّ من قرائن الترجيح " **الترجيح بالحفظ والإتقان والضبط**".

2- أنّ سفيان الثوري توبع على هذه الرواية، قال الحافظ

في التلخيص الحبير (1/237):((وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح))، وتقدم أنّ من قرائن الترجيح "**الترجيح بالعدد والكثرة**".

3- أنّ المخالفين لشعبة متفقون مع المدار في البلد فكلهم كوفيون بينما شعبة بن الحجاج بصريّ، وتقدم أنّ من قرائن الترجيح "**الترجيح باعتبار البلدان واتفاقها**".

4- أن شعبة حفظ عنه عدد من الأوهام في أسماء الرجال، وتقدمت النقول عن النقاد في ذلك، وتقدم أنّ من قرائن الترجيح " **شهرة الراوي بأمر معين؛ كاختصار المتون، أو الإدارج فيها، أو الرواية بالمعنى، أو التصحيف في الألفاظ أو الأسماء، أو قصر الأسانيد، أو جمع الرواة حال الرواية**" فعند الاختلاف يقدم غيره عليه.

الخاتمـة

وفي الختام أنبه على أمور:

1- أنّ علم علل الحديث من أهم وأدق فنون علم الحديث، ومن لا يحسنه ولا يفهمه لا يحل له الحكم على الأحاديث حتى يتعلمه ويفهمه.

2- العناية بكتاب "التمييز " للإمام مسلم بن الحجاج[166]، وكتاب " شرح علل الترمذي" لابن رجب، لمن أراد فهم العلل وطرائقها، وأرى أنَّ الكتابين –من أولهما إلى آخرهما- من أحسن ما يقرر على طلبة الدراسات العليا.

166() طبع كتاب التمييز للإمام مسلم طبعتين الأولى: بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي والثانية: بتحقيق :صبحي حسن حلاق، وكلا الطبعتين فيه سقط وتحريف، والكتاب يحتاج لتحقيق علمي دقيق، وهناك مخطوط مصور للكتاب في مكتبة جامعة أم القرى وهو ناقص ، يتضح ذلك من النقول التي نسبت للإمام مسلم في كتابه التمييز وليست موجودة في المطبوع أو المخطوط، والنقول المفقودة موجودة في مثل "شرح علل الترمذي" لابن رجب، و"هدي الساري" لابن حجر و"تدريب الراوي" للسيوطي وغيرها.

3- ضرورة فهم مصطلحات أئمة الحديث ونقاده حسب استعمالهم لها عَنْ طريق الجمع والاستقراء والدراسة والموازنة.

4- تخصيصُ الإمام علي بن المديني بالعناية والدراسة، وذلك لأنَّ أئمة الحديث ونقاده مجمعون على تقدمه في هذا الفن على جميع أقرانه، وأقوال العلماء في إمامته وتقدمه في هذا الفن كثيرة-تقدم ذكر كثير منها-؛ قال ابن حبان:((وكان من أعلم أهل زمانه بعلل حديث رسول الله))، وقال الخطيب البغدادي:((وكان علي بن المديني فيلسوف هذه الصنعة وطبيبها ولسان طائفة الحديث وخطيبها))، فتجمع جميع أقوال علي بن المديني في علل الأحاديث، ثم تدرس بعمقٍ ودقة مع مقارنة كلامه بكلام النقاد الآخرين من أقرانه، ثم تستخلص النتائج من تلك الدراسات، ولا شك أنّ مثل هذه الدراسات العلمية الجادة تعطي تصوراً عن مناهج وطرائق وقواعد النقاد في إعلال الأخبار[167].

5- إتباعُ أئمة العلل ونقاده في تعليلهم للأخبار، وعدم التسرع في الرد عليهم، وهذا من باب الإتباع المحمود لا التقليد المذموم.

6- اتباعُ منهجٍ منضبطٍ عند دراسةِ الحديثِ المُعل، فيبدأ أوّلا بجمعِ طرقِ الحديث، والنظر فيها مجتمعةً، ومعرفة مراتب رواتها بتحديد مدار الحديث، ثم بيان حال المدار من حيثُ القوة والضعف، ثم يذكر الرواة عَنْ المدار ويبين اختلافهم واتفاقهم عنه، ثم يوازن بين الروايات ويبين الراجح وأسباب الترجيح.

7- خطأ من يقول إنَّ زيادة الثقة مقبولة مطلقاً، فإنّ

167() طبعت رسالة علمية –ماجستير- بعنوان "علي بن المديني و منهجه في نقد الرجال"، إعداد: إكرام الله بن إمداد الحق ؛ إشراف: عويد بن عياد المطرفي ، دار البشائر الإسلامية ، ط 1، 1413هـ، ولكنّ هذا البحث منصب على منهج علي بن المديني في الجرح والتعديل ونقد الرجال كما هو عنوان البحث ومضمونه.

طريقة الأئمة المتقدمين الحكم حسب القرائن وتقدم قريباً النقل في ذلك عَنْ ابن عبد الهادي، والعلائيّ، وابن حجر، وقال ابن رجب:((ثم إنّ الخطيبَ تناقضَ فذكر في كتاب "الكفاية" للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله كلها لا تعرف عَنْ أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء وهذا يخالف تصرفه في كتاب "تمييز المزيد"))[168].

8- خطأ وضع حكمٍ أو قاعدةٍ كليةٍ في الترجيح بين الأحاديث المعلةً، بل الأمر كما قال ابنُ حَجَر:((كل حديث يقوم به ترجيح خاص...ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده))، وقال البقاعي –عند كلامه على تعارض الوصل والإرسال-:((إنّ ابنَ الصلاح خَلَطَ هنا طريقةَ المحدثين بطريقةِ الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظرا لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكمٍ مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن))[169].

9- أنَّ الأئمة المتقدمين أمثال شعبة بن الحجاج، ويحيى القطان، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدّارقُطنيّ، وغيرهم في باب التعليل –كمسألة زيادة الثقة، والتعليل بالتفرد بضوابط- متفقون في الجملة وإن وقع منهم بعض الاختلاف الجزئي لأسباب معينة.

168() شرح علل الترمذي (2/638).

169() توضيح الأفكار (1/339-340).

10- أنّ تعاليل الأئمة للأخبار مبنيةٌ –في الغالب- على الاختصار، والإجمال، والإشارة فيقولون مثلاً " الصواب رواية فلان"، أو "وَهِمَ فلان" أو "حديث فلان يشبه حديث فلان" أو "دَخَلَ حديثٌ في حديث" ولا يذكرون الأدلة والأسباب التي دعتهم إلى ذلك القول لأنّ كلامهم في الغالب موجه إلى أناسٍ يفهمون الصناعة الحديثية والعلل والإشارة فيدركون المراد بمجرد إشارة الإمام للعلة وذكرها.

التوصيات:

هذه بعض التوصيات الـتي لمسـتُ أهميتهـا أثنـاء كتابـة البحث فمن ذلك:

1- ضرورةُ العنايةِ بعلم علل الحـديث بالنسـبة للمشـتغلين بالحديث وعلومه، ووضعُ مقرر خاص لطلبـة الدراسـات العليا في هذا الفن والبحث فيـه نظريـاً وعمليـاً، فكـثير من الخلل الواقع في كلام المعاصـرين علـى الأحـاديث نتيجة للقصور في علم العلـل وعـدم التفطـن لـدقائقه، وهذا من أكبر أسباب التنافر والاختلاف في الحكم على الأحاديث بين المعاصرين وكبار النقاد المتقدمين.

2- تخصيصُ الإمام علي بن المديني بالعناية والدراسة، وذلك لأنَّ أئمة الحديث ونقاده مجمعون على تقدمه في هذا الفن على جميع أقرانه كما تقدم.

3- ضرورة إعادة تحقيق بعض كتب العلل المطبوعة والتي لم تحظ بتحقيق علمي متقن، وعلى رأسها علل ابن أبي حاتم فالنسخة المطبوعة كثيرة السقط، والتحريف، والتصحيف فلا يعتمد عليها كثيراً، وتكميل طباعة ما لم يُكمل منها كعلل الدارقطني.

4-التأكيد على طباعة الرسائل العلمية الأكاديمية في علم علل الحديث، لكي يتمكن الباحثون من الاستفادة منها والتنسيق بينها.

هذا وأسأل الله –- [illegible]

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة وفيها بيان أهمية علم العلل وشرفه وعزته، وسبب كتابة البحث.....	**2**
تمهيد **وفيه مطالب:**	
المطلب الأوَّل: تعريف العلة لغةً واصطلاحاً.....	**7**
المطلب الثاني: أوَّلُ من ذكر هذا العلم كنوعٍ من أنواع علوم الحديث	**10**
المطلب الثالث: أنَّ الأئمةَ المتقدمين في باب التعليل متفقون في الجملة	**10**
المطلب الرابع: أنّ تعاليل بعض الأئمة للأخبار مبنيةٌ –في الغالب- على الاختصار، والإجمال، والإشارة	**11**
المطلب الخامس: ذكر بعض أئمة العلل والمبرزين فيه	**13**
المطلب السادس: بيان أنّ المؤلفات في هذا الفن كثيرة، ومتعددة الطرائق والمناهج	**17**

الفصل الأوَّل

خطوات دراسة الحديث المُعل

الانطلاق في بيان هذه الخطوات من كلام نفيس ليعقوب بن شيبة، والدارقطني 20

الخطوة الأولى: جمعُ طرق الحديث، والنظر فيها مجتمعةً..... 22

الخطوة الثانية: تحديد مدار الحديث، والتعريف به وبيان حاله..... 22

الخطوة الثالثة: ذكر الرواة عَنْ المدار وبيان اختلافهم عنه..... 28

الخطوة الرابعة: الموازنة بين الروايات وبيان الراجح وأسباب الترجيح 29

قرائن الترجيح عند حفاظ الحديث ونقاده: 37

= الترجيح بالحفظ والإتقان والضبط...

= الترجيح بالعدد والكثرة....

38 سلوك الراوي للجادة والطريق المشهور..

39 الترجيح بالنظر إلى أصحاب الراوي المقدمين فيه

40 الترجيح باعتبار البلدان واتفاقها

= الترجيح بالزيادة

= عدمُ وجودِ الحديث في كتب الراوي الذي رُوي الحديث عنه

41 شهرة الحديث وانتشاره من طريق يدل على

= غلط من رواه من طريق آخر....

وجود قصة في الخبر تدل على صحة الطريق =
42 التفرد-سواء مع المخالفة أو مع عدمها- خاصةً عن الأئمة المشهورين
تحديثُ الراوي في مكان ليس معه كتبه =
التحديث بنزول مع إمكانية العلو في السماع =
43 عدم العلم برواية الراوي عمن روى عنه، أو عدم سماعه منه
رواية الراوي عَنْ أهل بيته =
اختلاف المجالس وأوقات السماع =
44 ورود الحديث بسلسلة إسناد لم يصح منها شيء، أوفي باب لم يصح فيه شيء
كتابة الحديث، والتحديث من كتاب =
ضعف الراوي أو وهمه أو اضطرابه =
مشابهة الحديث لحديث راوٍ ضعيف =
45 اتفاق حديث الرجلين في اللفظ يدل على أن أحدهما أخذه عن صاحبه
لراوي للتلقين =
مجيء ما يدل على خلاف الحديث المرفوع عن نفس الراوي موقوفاً عليه =
46 مخالفة الراوي لمَا روى سواء وجد اختلاف أو لم يوجد-على تفصيل في ذلك- =
اضطراب إحدى الروايات
تصريح الراوي بالرجوع عن رواية معينة
شهرة الراوي بأمر معين؛ كاختصار المتون، أو الإدارج فيها، أو الرواية بالمعنى...

الفصل الثاني
أمثـلة تطـبيقية 48

المثال الأوّل

حديثُ أَبي سَعِيد الْخُدْرِيّ، عَنْ النَّبِيّ صَلّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه:((نَهَى أن يُسْتَأجْرَ الأجِيرُ حَتَّى يعلمَ أجْره)).

المثال الثاني 52

حديث عبد الله بنِ عُمَرَ:((أنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا))

المثال الثالث 60

حديث شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس عن علقمة بن وائل عن وائل انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرأ المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين خفض بها صوته.

الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات. 67

قائمة المراجع 71

فهرس الموضوعات 85